الأزمــة السياسيــة

"انكشاف استراتيجى وإصلاح سياسى مشوه"

أحمد ثابت(*)

فى مجال التفسير المنهجى للأزمة العربية الشاملة

فى مجال محاولة البحث عن منهجية معرفية ذات قدرة تفسيرية أعلى أو أكثر كفاءة للأزمة العربية الشاملة هناك اختلافات بين اتجاهات عديدة والاختلاف مشروع بالتعريف، لكن كثيرا من مفاصل الجدل والسجال لا تأخذ بعين الاعتبار مجموعة من المفاهيم والقضايا والطروحات المركبة أو ذات الطابع التركيبى. فالاتجاه القائل بأن أكثر التفسيرات كفاءة هو ذلك القائل بغياب قيم وتقاليد ونظم الحرية والديموقراطية الذى- أى هذا الغياب- كان من أخطر نتائجه ضياع جهود دول وطنية مندمجة أو متماسكة قادت تجارب التحديث والتصنيع والتقدم مثل الاتحاد السوفيتى رغم طابعها التحديثى، وأن تعثر التحول الديموقراطى السياسى والرأسمالى فى روسيا الآن إنما يعود المجتمع الروسى لم يعرف من قبل قيم الحرية والديموقراطية. لكننا إذا استخدمنا هذا التفسير لكان معناه الاعتقاد بل الجزم بأن النموذج الليبرالى الغربى هو وحده النموذج القادر على التحديث والإنجاز الديموقراطى، أى أن المسألة تنحصر فى البديل. وهناك بالفعل بدائل أخرى للتقدم غير النموذج الليبرالى الغربى مثل نموذج تدخل الدولة بوجه إنسانى يتطور ديمقراطيا عبر آليات قد لا تكون بالضرورة التعددية الحزبية بل الحركات الاجتماعية الطلابية أو العمالية وهذا حال النموذج الصينى ومن قبله النموذج الكورى الجنوبى، ثم إن الليبرالية الغربية فى داخلها ذاتها توجهات راديكالية نقدية كحال اليسار الأوروبى بأفكار رواده ألان تورين وهابرماس وبابلو كويلو مثلا.

والذين يتبنون الاتجاه الإسلامى الإيديولوجى السياسى يزعمون أن الأزمة كامنة فى عدم احترام الخصوصية...خصوصية الهوية والمعتقد الإيمانى وأن حتى تجارب

(*).أستاذ العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر.

بناء الدولة الوطنية إن فى مصر الناصرية أو جزائر بومدين أضعفت مما يسمونه "ثوابت الأمة"، والرد البسيط على هؤلاء أن الأزمة لا تكمن فى غالبيتها فى هذا البعد محض الدينى الاعتقادى الأخلاقى بالمعنى المغلق للأخلاق، فبلد إسلامى مثل ماليزيا لا يقل حفاظا على "ثوابت الأمة" ولا يقل شجاعة عن الدفاع عن "حياض دار الإسلام" عن أى بلد عربى وحقق تقدما تقانيا وثقافيا مذهلا أو باختصار تمكن من الإفلات من أسر التخلف واللحاق بالعصر، عصر ثورة الاتصال والمعلومات وحقوق الإنسان. والعولمة التى يهاجمها البعض من هؤلاء لأنه لا يستوعب مختلف تفاعلاتها وتركيبها المعقد وتحولاتها الإيجابية والسلبية تقدم فرصا للحاق بالعصر ولتقليص الفجوة بين المكان والزمان، لكن معظمنا كعرب يعيش المكان من حيث الاستهلاك للهواتف النقالة والفيديو كليب والمأكولات السريعة لكن زمانه هو زمن المماليك أو العثمانيين على أعلى تقدير من حيث إدراك ماذا يقول العالم وكيف يفهم العالم؟ وكيف نفهم ذاتنا كذات وكيف نفهم ذاتنا ضمن رؤيتنا للعالم؟ وكيف نخاطب العالم بلغة يفهمها. كان المؤرخ الكبير الجبرتى معذورا عندما قال عما جاءت به الحملة الفرنسية على مصر من مخترعات جديدة إن هذه أشياء لا تدركها عقولنا، إذ كان زمانه ومكانه محدودين متقاربين. لكن الأزمة تتفاقم منذ فترة طويلة منذ زمن نهاية فترة بناء الدولة الوطنية عند منتصف سبعينات القرن العشرين من حيث أن معظم العرب يعيش مكان الاستهلاك لأحدث المنتجات والسلع ولديه ثروة النفط والغاز والسياحة مثلا لكنه من حيث الزمان يفكر بجهاز تفكير مفاهيمى على حسب ما يرى على حرب مضى راكد متجمد عند رؤية أى وافد على أنه محض عدوان على العقيدة وإلهاء وفتنة فى الدين.

والعالم الذى تمكن من اللحاق بالعصر أقدم فى سبيل هذا اللحاق وضمن عقلية المشاركة والإبداع لا الاستهلاك على تطوير رؤاه للذات وللعالم بحيث تمكن من تقريب المكان من الزمان. وإذن فإن الأزمة العربية الشاملة هى أزمة حكام ومجموعات حاكمة وأزمة جماهير وأزمة نخب سياسية وثقافية مركبة، تتجدد أزمة الجماهير فى عدة ملامح لعل أكثرها خطورة ومغزى هو ذلك المتعلق بغياب ما يعرف بالحيوية السياسية للجماهير العربية بمعان متعددة منها غياب أو ضعف الفعل الاجتماعى الجماهيرى إزاء أزمات متوالية وهزائم متلاحقة على مختلف الصعد الوطنية والعربية والإقليمية والعالمية، وغياب ظاهرة الحركات الاجتماعية الكبيرة المتجذرة اجتماعيا والخلاقة فى

أدوات النضال الشعبى مثل الحركات الطالبية أو الطلابية والعمالية ومن المتعطلين ومن سكان مدن الصفيح أو العشوائيات أو أحزمة الفقر، بينما عرفت بلاد أخرى مفهوم وحركية الحيوية السياسية للجماهير لن نذكر منها بلادا متقدمة كفرنسا أو ألمانيا أو أسبانيا فهذه رفاهية بل نذكر دولا مثل كوريا الجنوبية والفلبين وإندونيسيا والبرازيل والأرجنتين وبوليفيا وفنزويلا. فمن باب الرفاهية أن نقارن تعثر تقدم روسيا أو تعثر تقدم حتى كوريا الشمالية أو حتى تشيلى بتعثر كافة البلدان العربية. ببساطة لأن هذه الدول حققت من مقاييس التنمية البشرية أو الإنسانية أو المستدامة بما يفوق بمراحل ما حققه أى بلد عربى، ثم إن البلدان العربية رغم ثروات النفط والغاز وثروات الفساد والتربح والرشوة والعمولات التى حققها التحالف الحاكم فى كل بلد عربى هى أقل مجموعات البلدان النامية إنجازا لمؤشرات التنمية البشرية فى التعليم والصحة والإسكان والبنية الأساسية ومجتمع المعلومات والبحث العلمى وجودة التعليم والتدريب والتأهيل ومستويات التغذية والبيئة الصديقة للبشر لا المميتة لهم. يكفى القول إن براءات الاختراع المسجلة فى بلد مثل كوريا الجنوبية تفوق نظيرتها فى كل البلاد العربية مئة مرة مثلا، كذلك فإن الناتج المحلى الإجمالى السنوى لأسبانيا وهى من الدول المصنعة متوسطة القوة يبلغ كمتوسط ومنذ بداية القرن الحادى والعشرين نحو ٥٥٠ إلى ٦٠٠ مليار دولار متفوقا بذلك على الناتج المحلى الإجمالى لكافة الأقطار العربية الذى يبلغ ٥٠٠ مليار دولار.

فى مجال التفسير المنهجى للأزمة السياسية: عجز بنيوى مركب، حكومى، نخبوى، جماهيرى.

تعد قضايا بناء الوحدة الوطنية والتكامل الوطنى فى مواجهة تحديات التفتيت والنزاعات الطائفية والدينية واللغوية والجهوية من أخطر التهديدات التى تواجه البلدان العربية فرادى والأمن العربى ككل. يضاف إلى ذلك تحديات الإصلاح السياسى واستكمال مسيرة التحول الديموقراطى، وأوضاع حقوق الإنسان، ومواجهة التطرف والعنف الداخلى فى البلدان العربية من أبرز التحديات السياسية المطروحة بدرجة أو أخرى داخل كل دولة عربية، بمعنى أن مواجهة هذه التحديات تخضع لظروف كل دولة سواءً كان شكل المجتمع والنظام السياسى أو تطور ثقافتها المجتمعية فضلاً عن علاقاتها الخارجية.

ورغم أن هذه التهديدات ذات طبيعة قطرية بالأساس، فإنها تشكل إطاراً مهما للعمل العربى المشترك لمواجهتها، فقضية الإصلاح على سبيل المثال أصبحت من كبرى القضايا المطروحة على أجندة العمل العربى، ولا ينفى ذلك أيضاً أن هذه التحديات كانت حتى قبل أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ ولا تزال مدخلاً للقوى الدولية وخاصة الولايات المتحدة للتأثير على الدول العربية.

تهديدات داخلية تؤدى للانكشاف الاستراتيجى

من المتفق عليه أن مفهوم الأمن القومى عموما والعربى خصوصا يتجاوز الحيز الضيق الذى يقتصر على الجانب العسكرى ويؤكد تعدد القطاعات: أمن سياسى، اقتصادى، ثقافى، إلى جانب العسكرى. ومن حيث التعريف الإجرائى للأمن العربى، يمكن القول إن هذا الأمن يشير إلى القدرة على التصدى لعوامل الانكشاف الاستراتيجى Strategic Vulnerability وفى حالة الإخفاق، يشير إلى القدرة على إدارة الأزمة.

فعلى المستوى القطرى تواجه دول عربية عدة مشاكل وتهديدات داخلية تؤثر سلبا على الأمن القطرى لكل بلد عربى على حدة والأمن العربى عموما، ويمكن الحديث هنا عن التهديدات الناجمة عن قوة أو تمكين الأقليات العرقية وجماعات الاحتجاج الاجتماعى. وهذا معناه أن الأزمة تخطيت مرحلة "الدولة الفاشلة" Failed State القادرة على احتواء ما لأقلياتها وجماعاتها الاحتجاجية، إلى ما هو أسوأ وهو مرحلة "الدولة المنهارة" التى تتهاوى أمام عناصرها التفكيكيه الطاردة Centrifugal Fragmentary Forces[1]. ومن أهم الأمثلة هنا الصومال والسودان والعراق تحت الاحتلال الأمريكى.

يضاف إلى ذلك أن مختلف الأقطار العربية تشترك- وإن بمستويات متفاوتة- فى تشرذم تكوينها الاجتماعى وأن الدولة العربية ما تزال دولة غريبة عن مجتمعها، ويستدل على ذلك بالمؤشرين التاليين[2]:

---

(١). بهجت قرنى، "تراكم الانكشاف الاستراتيجى العربى: أهمية البعد الثقافى المهمل"، المستقبل العربى، السنة ٢٤، العدد ٢٧٧، ص٥٩.

(2). Nazih Ayubi, Over-stating the Arab State: Politics and Society in the Middle East, London: IB Tauris, 1995, pp. 23-4.

(أ) عجز فى الشرعية السياسية Legitimacy Deficit

(ب) الأساس الأبوى للسلطة السياسية

وبالنسبة للعجز فى الشرعية السياسية، يلاحظ أن الدول العربية فى معظمها قامت على أساس إنجاز أهداف كبيرة مثل التحرر من الاستعمار التقليدى ومن السيطرة الأجنبية، ومواجهة إسرائيل وعدم الانحياز. ولكن اختفاء مركزية هذه الأهداف على المستويات الدولية والإقليمية أو الفشل فى تحقيقها، جعل هذه الدول تبحث عن مرتكزات جديدة للشرعية السياسية.

فبعد أن تبنى كثير من الأقطار العربية سياسة التخطيط والدور الأساسى للقطاع العام، تحولت كافة هذه الأقطار منذ بادية التسعينات من القرن الماضى إلى إعادة تشكيل الوظيفة الاقتصادية للدولة فى ظل سياسات الخصخصة والتكيف الهيكلى وما يسمى الإصلاح الاقتصادى. وهذه السياسات أدت بالفعل إلى نتائج سلبية على النسيج الاجتماعى للبلدان العربية من حيث زيادة حدة الاستقطاب الاجتماعى وتعميق التفاوت فى توزيع الثروة والدخل، إلى جانب انتشار البطالة والتى تبلغ بين الشباب والمتعلمين ٥٠% أو أكثر، وازدياد معدلات العنف والجريمة، والتفتت الثقافى السلوكى وأنشطة الاقتصاد الخفى أو الأسود.

وفيما يتعلق بالمؤشر الثانى وهو سيطرة الأساس الأبوى على السلطة السياسية فى البلدان العربية، تبدو أزمة الدولة القطرية متجاوزة لنظامها السياسى إلى طبيعة علاقتها بمجتمعها. إذ تقوم هذه العلاقة على وضع يشبه كثيرا وضع الأب فى العائلة وشيخ القبيلة والزعيم الدينى وغيرهم، مما يترتب عليه مشكلات عديدة تهدد الاستقرار السياسى وعلاقة الدولة بالمجتمع حيث تتأسس على الخضوع والاغتراب بديلا عن المحاسبة والتعاون فى نفس الوقت. وهناك أيضا مشاكل ناتجة عن الخلافة السياسية والاحتمالات الخطيرة للاختفاء المفاجئ للحاكم العربى فى إطار أن عددا من القادة العرب طاعنون فى السن.

من جانب آخر، فإنه قد لا يوجد تباين كبير حول أزمة النخب والأسر الحاكمة فى البلدان العربية سواء كانت جمهورية أم ملكية، لكن ما يستحق التحليل النقدى هو مناقشة أزمة قوى وفاعلية المجتمع المدنى والتيارات السياسية والثقافية التى أفقدتها القدرة على خوض نضال ديموقراطى سلمى ممتد وذى طابع تراكمى وجماهيري، على

غار ما حدث فى تشيلى وكوريا الجنوبية والبرازيل والأرجنتين وحتى جمهورية بنين فى غرب إفريقيا. حتى إنه قد لا يوجد نوع من المبالغة فى الزعم بأن تخلف الحكام العرب يقابله تخلف وإن كان "محسنا" على الجانب الخاص بالجماهير وتيارات وقوى المعارضة والمجتمع المدني، يعبر على حرب عن أزمة دعاة الإصلاح والتغيير فى الوطن العربى بأنهم هم صاروا جزءا من المشكلة وليس جزءا من الحل..، "وهم مطالبون قبل غيرهم بإصلاح ذواتهم، بالعمل على تغيير سياستهم الفكرية وأنظمة قناعاتهم. وهذا هو الرهان: مواجهة المشكلات فى الداخل بنقد الذات والارتداد على الثوابت والمسلمات. فما نعتبره المثال والنموذج أو القيمة والمعيار، فى التحديث والتطوير أو فى النجاح والازدهار، قد يكون هو مصدر الخلل والعطب، أو على الأقل قد استنفد طاقته وفقد مصداقيته وفاعليته. وإلا فكيف نفهم ما يعتمل وينفجر من التناقضات والصراعات أو ما يفاجئ ويصدم من التراجعات والانهيارات"[1].

وفى هذا الإطار لا يمكن بالطبع أن ننكر الدور التدميرى والتخريبى والإمبريالى للكيان الصهيونى والإدارة الأمريكية فى حصار وعقاب ووأد مختلف جهود ومشروعات النهضة والتنمية العربية وكذلك القتل المنظم ضمن سياسة إرهاب الدولة المنظم التى تنتهجها إسرائيل والإدارة الأمريكية ضد الشعبين العراقى والفلسطينى. ولا توجد مبالغة فى القول إن الوطن العربى والعالم الإسلامى هو أكثر مناطق العالم معاناة من الاستعمار التقليدى والجديد والنظم الاستيطانية العنصرية الممثلة فى إسرائيل ومن عنف وشراسة النزعة الأمريكية الإمبراطورية الإمبريالية للسيطرة المنفردة على العالم. ولكن ومن جانب آخر، تبدو طرق التفكير وأدوات المواجهة فى مواجهة هذه السياسات الصهيونية الأمريكية قديمة متهالكة بقدر ما إنها قديمة ومتهالكة فى الداخل وفى سبل التعامل بين النظم والشعوب وبين قوى وتيارات المعارضة وبعضها البعض وبينها ككل وبين النظم الحاكمة، وبين النظم الحاكمة والقوى وتيارات المعارضة من جهة والجماهير من جهة أخرى، وفى تصورات ورؤى قطاعات الجماهير لبعضها.

من هنا أهمية تتبع أهمية وخطورة وضرورة مناقشة موضوع مثل افتقاد الشعوب العربية ذاتها للحيوية السياسية وفقدانها للحساسية الوطنية بصورة جمعية عند

---

(١). على حرب، أزمنة الحداثة الفائقة: الإصلاح، الإرهاب، الشراكة، بيروت، الدار البيضاء: المركز الثقافى العربى، ٢٠٠٥، ص١٠-١١.

مواجهة أى تهديد داخلى أو خارجى مع طغيان ظاهرة الخلاص الفردى منذ اتباع سياسات ما سمى الخصخصة والانفتاح الاقتصادى والتكيف الهيكلى وإعادة الهيكلة. المقارنة مفزعة ومخيفة بين الجماهير الفرنسية نقابات عمالية وحركات طلابية واتجاهات يسارية، التى عارضت بقوة ولأسابيع ووصلت إلى حد التهديد بإضرابات مفتوحة ممتدة رفضا لمشروع قانون عقد العمل الأول الذى قدمته الحكومة اليمينية فى فبراير/ شباط ٢٠٠٦ حتى اضطر الرئيس شيراك لأن يتعهد بتعديل المواد التى تتركز عليها المعارضة[١]. وبين قانون العمل الموحد الذى صدر فى مصر فى يومين فقط من مجلس الشعب المصرى المشكوك فى دستوريته وشرعيته فى ٢٢ و٢٣ مارس/ آذار ٢٠٠٣ رغم أن قانون العمل الموحد المصرى يعتبر أكثر إهدارا وبمراحل لأبسط حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية الواردة فى العهد الدولى الصادر عام ١٩٦٦. حيث يتضمن بقاء العامل والموظف وعقد العمل مؤقتا مدى الحياة وحظر الإضراب إلا بشروط مغلظة بشعة وحق صاحب العمل فى تغيير مهنة العامل وإنقاص راتبه وحوافزه وتخفيض أو تقليص درجته الوظيفية وكذا تشغيل النساء فى أى وقت ليلا ونهارا وفى أى عمل حتى لو كان شاقا. ومع ذلك تم تمرير القانون فى مصر دون أى تحرك جماهيرى أو عمالى أو سياسى فعلى اللهم باستثناء مسيرات محدودة العدد وبيانات شجب وإدانة.

وإذن فإن أزمة الفعل السياسى للنظم الحاكمة والجماهير ونخب المجتمع المدنى والمعارضة تتشابه مع الأزمة العربية الشاملة من عدة نواح من أهمها افتقاد سياسة الفكر وأداة الفعل العصرية المركبة، وهنا لا يمكن أن ننكر أن مطلب الإصلاح الدستورى السياسى الديموقراطى صار مطلبا شعبيا وصارت الجماهير العربية أكثر إدراكا بما يحدث فى العالم من ثورات وانتفاضات ديمقراطية، لكن آلية التفكير والفعل غير متجددة غير خلاقة غير فاعلة بشكل تراكمى ومركب ما يؤدى لأن تراوح خطوات الإصلاح مكانها وتظل نظم الحكم الفاسدة السلطوية الوراثية الملكية والتوريثية الجمهورية مستمرة فى السلطة بمتيازاتها وبحماية الإدارة الأمريكية لها. فى ذلك يقول على حرب: "فنحن نستخدم عدة قديمة فى مواجهة المستجدات لكى نعود إلى الوراء بقدر ما نفكر بصورة قدسية تراجعية، أو نتعامل مع الأفكار بصورة صنميه تعبدية،

---

(١). الحياة اللندنية، أعداد من شهور فبراير ومارس وأبريل، ٢٠٠٥.

كما لو أنها أوثان أو أيقونات، فنقع ضحيتها بقدر ما نحيلها إلى عوائق ومآزق أو إلى آلات للخراب، وهكذا ننادى بالحرية لكى نحصد الاستبداد، لأننا لا نفكر بحرية، أى بصورة مفتوحة، بقدر ما نتعامل مع قضية الحرية بصورة فردوسية. أو نتعاطى مع الحقيقة بوصفها منزلة مطلقة أو مسبقة وجاهزة، فنشل طاقتنا الحية، ونشهد على عجزنا عن الخلق والابتكار، لكى نهمش ونهدر الوقت والفرص، أو لكى نعيد إنتاج قيودنا وسلاسلنا. أما الادهى والأخطر فهو أننا نتعامل مع هويتنا كعصاب أو كقوقعة أو كفخ..والحصيلة أن ندمر صيغ التعايش بيننا فى الداخل بقدر ما ننصب الحواجز الرمزية والمادية بين دوائر المجتمع المدنى. ونستعدى العالم فى الخارج، بقدر ما نقع فريسة ثوابتنا البائدة وأوهامنا الخادعة. باختصار: ما نتقنه حتى الآن، فى الأكثر والأعم، هو تبادل التهم والاستبعاد، أو المساوئ والأخطاء، أو الارتكابات والفضائح، وذلك بقدر ما تتحكم بالواحد أشباحه أو هواجسه وكوابيسه، أو بقدر ما يسعى إلى احتكار المعنى والمصداقية. وما نحتاج إليه هو أن نتقن لغة الشراكة والمداولة، بخلق المناخات واللغات أو الصيغ والآليات التى تتيح لنا، أن نتبادل أو نتداول، على الوجه الأغنى والأحسن، المنافع والخيرات، أو الأحاديث والخطابات، أو العملات والمنتجات"[1].

وبنفس المعنى يتجه على أومليل عندما يتحدث عن ضرورة عدم الاكتفاء بالشكوى من غرب لا يهتم كثيرا بثقافتنا، الأمر الذى يفرض السؤال كيف تفرض ثقافتنا اعتراف الآخر بها؟ ومن هنا فإن اعتداد ثقافة بذاتها وبقيمتها، ليس وحده كافيا للاعتراف بذلك، فهل لثقافتنا قيمة تبادلية فى "سوق" الثقافات؟ إن وضعها الحالى ليس كذلك. ولكى تكون كذلك لابد من شرطين: الأول أن تسندها قوة اقتصادية وسياسية، وهو شرط غير متوافر الآن. والثانى أن تكون ثقافة حداثية. والحداثة لا تعنى بالضرورة التغريب، بل أن تكون ثقافة معاصرة، تصاغ بمنطق العصر، وأن تتخذ موقع الندية قياسا إلى الثقافات المعاصرة المتقدمة، حتى يكون الحوار والتفاعل معها ممكنين"[2].

---

(١). على حرب، مصدر سابق، ص٢٣.

(٢). على أومليل، سؤال الثقافة: الثقافة العربية فى عالم متحول، بيروت، الدار البيضاء: المركز الثقافى العربى، ٢٠٠٥، ص ص٧٥-٧٦.

الإصلاح السياسي: نخبوية أم تجذر اجتماعي

على الرغم مما يشهده كثير من البلدان العربية منذ هجمات الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ على الولايات المتحدة من نشاط سياسى ملموس وظهور شواهد على تزايد وتيرة التعبئة السياسية، لكنها لا تزال تفتقر لحدوث تغيير سياسى فعلي، فما يزال هناك وقت طويل حتى تصل الأقطار العربية إلى ما تطمح إليه بالفعل وهو الانتقال من دولة شبه شمولية ونظام سلطوى تمارس فى إطارهما بعض الأنشطة الديموقراطية من غير تغيير ذى شأن فى خارطة توزيع القوى ومراكز صناعة القرار إلى دولة ديمقراطية تشهد تغييرا فعليا فى توزيع القوى عبر الانتخابات التعددية التنافسية وحيث يتم احترام إرادة الناس فى الاختيار وضمان حقوق الإنسان.

ومن أهم المعوقات التى تحول دون حدوث انتقال حقيقى للديمقراطية، حيث ما تزال كافة البلدان العربية تكافح من أجل الخروج من مرحلة وحالة النظام السلطوى دون أن تدخل أعتاب الديموقراطية، عجز أحزاب المعارضة عن كسب التأييد الشعبى. ففى ضوء تدنى معدلات المشاركة فى التصويت فى كل من انتخابات الرئاسة وانتخابات مجلس الشعب، فى مصر كمثال، والتى لم تزد بأية حال عن ٢٥% من مجموع الناخبين، لا يمكن معرفة عدد من يسعون فعلا إلى تغيير رموز النظام بدءا من رئيس الجمهورية إلى كبار مسئولى الدولة وأعضاء البرلمان عن الحزب الحاكم أو الأحزاب الموالية للسلطة فى النظم الملكية ممن تحوم حولهم الشبهات وهم جميعا يعوقون التغيير الفعلى ناحية الديموقراطية. ولا يمكن كذلك معرفة عدد من يصرون فعلا على تغيير النظام السياسى أو دمقرطته جذريا، بل وكم من العرب يرضى عن الوضع القائم.

بيد أن محدودية عدد الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم وقلة عدد من اختاروا مرشحى أحزاب المعارضة فى انتخابات الرئاسة وانتخابات مجلس الشعب تشير بقوة إلى أن المعارضة تعانى من مشكلات حقيقية فى الارتباط مع من لهم حق التصويت والتواصل معهم وجعل هؤلاء يقتنعون بجدوى المشاركة فى العمل السياسى.

ويمكن القول إن عجز أحزاب المعارضة والحركات السياسية الجديدة وهيئات المجتمع المدنى عن التغلغل وسط الجماهير وجعل هذه الجماهير تتبنى موضوع التغيير السياسى كأداة هامة للغاية لإحداث التغيير الديموقراطى وكذلك لمقاومة فساد النظام

الحاكم والخروج من الأزمة الاقتصادية الاجتماعية الطاحنة، على غرار ما حدث فى بلدان أوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية وجنوب شرق آسيا وكثير من الدول الإفريقية، هذا العجز أفسح المجال أمام الحاكم العربى – ونظامه القائم على نمط الحكم الفردي– لإدخال إصلاحات سياسية وانتخابية شكلية وصورية فى الغالب مع تمتع هذا النظام ورئيسه بقدر عال من الاستقرار والاستمرار فى السلطة والتحرر من ضغوط غائبة أساسا من قبل أحزاب المعارضة والحركات السياسية الجديدة.

فقد أبانت النظم العربية عن قدرة عالية على الاستمرار فى إجراءات الإصلاح بالصورة والطريقة التى فرضها من دون إدخال تغيير فعلى فى الحياة السياسية، وهذا ما يجعل الافتراض التالى دقيقا إلى حد بعيد وهو أن مختلف البلدان العربية لا تشهد مرحلة تحول ديموقراطى حقيقى من زاوية أن انتخابات الرئاسة وانتخابات المجالس التشريعية لا تؤشر سوى على تعديل طفيف لنظام حاكم خصائصه الرئيسية تبقى كما هى لم تتغير ومن أهمها وجود سلطة تنفيذية قوية ومتغولة على مختلف أطياف الحياة السياسية ونظم الإدارة وغيرها. إلى جانب إصرار النظام الحاكم على تحطيم روابط وأعصاب المجتمع الأهلى المنظم من جهة وعلى إنهاء السياسة ذاتها كفكرة وممارسة لإدارة العملية السياسية من جهة أخرى. كذلك الإصرار على حصر المنافسة فى أدنى مستوياتها بزعم أن البلاد ما تزال فى مرحلة الانتقال، إلى جانب السيطرة الطاغية على شتى أنواع الحياة تحت غطاء العملية الرسمية المحكومة سلفا للديمقراطية.

ويمكن القول إن عجز الحركة المنادية بالإصلاح السياسى والدستورى سواء تمثلت فى أحزاب المعارضة الرئيسية أو فى الحركات السياسية الجديدة يعود إلى عوامل موضوعية تتعلق بالوضع السياسى العام والظروف الاقتصادية وطبيعة البناء الاجتماعى والمناخ الثقافى وكذلك عوامل خاصة بالظروف الذاتية للحركة المطالبة بالإصلاح.

فبالنسبة للعوامل المتصلة بالظروف الموضوعية نلاحظ أنها فى الغالب تشكل عقبة كأداء أمام اندفاع وانطلاق حركة الإصلاح، ومن أهم المعوقات هنا طبيعة الدولة العربية نفسها التى تتسم بأنها دولة شبه شمولية كما سبق القول تكاد تتحكم فى مختلف مناحى الحياة المجتمعية بشتى ألوانها عبر أدوات وإجراءات إدارية وتشريعية وأمنية، بعد أن عجزت عن استكمال مهمة بناء الدولة الوطنية ذات المناعة أمام تهديدات

التمزق والتفتت بفعل مخاطر داخلية وتدخلات خارجية. ذلك على الرغم من التحول العاصف فى سياسات النظم الحاكمة العربية منذ منتصف السبعينات من القرن الماضى باتجاه الأخذ بما سمى سياسة الانفتاح أو الباب المفتوح ثم ما يسمى الإصلاح الاقتصادى والتكيف الهيكلى فى ظل توافق توجهات ومصالح النظام الحاكم مع شروط مؤسسات التمويل الدولية وهى البنك الدولى وصندوق النقد الدولى فى مجال خفض النفقات العامة والاستثمار العام ووقف سياسة تعيين الخريجين وتقليص الإنفاق العام على الصحة والتعليم والإسكان والتأمينات الاجتماعية وبيع شركات القطاع العام تحت مسمى الخصخصة وزيادة الضرائب غير المباشرة بالذات التى لا تفرق بين غنى وفقير وزيادة الرسوم والدمغات.

إلى جانب زيادة حدة اعتماد النظام الحاكم فى الدول غير المصدرة للنفط على الاقتراض من مؤسسات التمويل الدولية والبنوك الغربية ومن البنك المركزى وصناديق التأمين والمعاشات مما ضاعف بكثير مديونية البلاد الخارجية والداخلية. ومما يلفت النظر أن الجزء الأعظم من هذه القروض وجهه النظام الحاكم الوجهة الخطأ – التى تفاقم من الأزمة الاقتصادية الاجتماعية– إلى إصلاح المرافق والبنية الأساسية من طرق وكبار واتصالات وشق طرق جديدة وترع فى الريف، وكذلك إلى بناء مدن سكنية فقط فى الغالب وتحسين جزئى للأحياء العشوائية وبناء الإسكان الفاخر وقرى الساحل الشمالى، أى أن النظام حجز عشرات المليارات من الجنيهات فى مشروعات تتوقف عند حدود البناء ولا تسم بدوران رأس المال ولا التراكم الاستثمارى. ما لا يعنى خلق فرص عمل جديدة لملايين العاطلين و يسهم فى زيادة الطاقة الإنتاجية ورفع القدرة التقنية وزيادة القدرة الشرائية للمواطنين.

ومما يلفت النظر أن النظام الحاكم العربى لجأ إلى إهدار موارد البلاد وأغرق البلاد فى حمى الاقتراض من الداخل والخارج كما لجأ إلى الاستيلاء على حصيلة بيع شركات القطاع العام وحصص المنشآت والمؤسسات العامة فى المشروعات المشتركة مع القطاع الخاص المحلى والأجنبى لسداد جزء من ديون الحكومة الداخلية، وتم ذلك دون أية محاسبة أو مساءلة ودون التزام حتى بالقوانين التى وضعها النظام الحاكم رغم المثالب العديدة على هذه القوانين فى ظل حالة من الاستهتار بالمال العام والاستخفاف بإرادة الشعب. وكانت هذه الخطوات والإجراءات تتم فى الغالب لخدمة مصالح خاصة

للتحالف الحاكم المكون من نخبة الحكم الرسمية وغير الرسمية وكبار رجال الأعمال مما جعل الدولة المصرية محض جهاز خاص يعمل لحساب هذا التحالف الحاكم الذى يسيطر على السلطة والثروة.

وفى هذا الإطار يمكن القول إن الدولة العربية حافظت على الطابع شديد المركزية وشديد التحكم فى حركة المجتمع عموما والمجتمع المدنى خصوصا وظلت دولة شبه شمولية، لكن الجانب الأكثر خطورة فى الموضوع هو أن هذه الدولة فقدت تماسكها كمؤسسة قمعية وإدارية على النحو الذى عرفت واشتهرت به تاريخيا بل تحولت إلى مجموعات مصالح تتحلق حول نخبة القوة التى تتمركز بدورها حول حاكم فرد وهذا الحاكم أطلق الحريات الخاصة لمجموعات المصالح هذه فى مجال تكوين الثروات الشخصية والخاصة وتدعيم مواقع النفوذ بل وصل نفوذ وتغول هذه المجموعات إلى حد تشكيل شبكات مصالح خاصة مع أجهزة ومؤسسات الدولة بحيث صارت هذه الأجهزة والمؤسسات غالبا مجرد أدوات مخصخصة ومخصصة لخدمة مصالح وامتيازات هذه المجموعات. ما أدى إلى تجريف معنى المواطنة كمبدأ وكقيمة من حيث ضرورة توافر حد أدنى من الحقوق المدنية والثقافية والسياسية والاقتصادية الاجتماعية.

كان البعض يظن أن تخلى الدولة عن مسئولياتها الاقتصادية والاجتماعية ببيع شركات القطاع العام ووقف تشغيل الخريجين الجدد والمتعطلين عموما وإنهاء دور الدولة المسيطر على التجارة الخارجية والاستيراد وغير ذلك، من شأنه أن يخفف قبضة الدولة المركزية وتحكمها فى حركة المجتمع والنشاط الأهلى والقطاع الخاص، ولكن ما حدث هو أن الدولة ازدادت مركزية وتغولا على معظم جوانب الحياة المجتمعية ولكن عبر آليات جديدة هى ما يعرف فى علم السياسة بـــ"الزبونية" أو "الزبائنية" Clientele أو Patron-Client Relationship أى أن النخبة الحاكمة تستند فى شرعيتها وفى استمرارها على إعطاء الامتيازات المادية والاجتماعية لمجموعات معينة متنفذة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا والسماح لها بتكوين وتركيم الثروات الخاصة والشخصية وانتهاك القوانين والنظم مقابل ضمان ولاء هذه المجموعات وتأييدها للنخبة الحاكمة.

وفى نفس الوقت تمارس الدولة العقاب والمنع والقمع الاقتصادى ضد أصحاب

مشروعات خاصة آخرين ممن يرفضون "التعاون" و"التسهيل" للمصالح والأعمال مع المجموعات الحليفة للنظام الحاكم أو ضد من تكون هذه المشروعات مملوكة لجماعة سياسية مثل جماعة الإخوان المسلمين أو ضد شخصيات عامة معارضة. على الرغم من أن الدولة تعلن التزامها وتشجيعها للقطاع الخاص وكذلك تستخدم الدولة وسائل التضييق والحصار على أصحاب المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر. وقد لوحظ أن الدولة طالما استندت شرعيتها على مجموعات المال والنفوذ ومن يستخدمون البلطجة والعنف ضد الخصوم وطالما أنها تمارس سياسة الحماية القانونية لهؤلاء من الملاحقة القضائية ومن أجل المحافظة على هذه المصالح، فإنها تلجأ إلى مستويات عالية من القمع والقهر البوليسى والتشريعى بدرجات ربما تكون أعلى مما تلجأ إليه نظم سلطوية وشمولية أخرى. ويمكن الزعم بأن ما تمارسه الدولة المخصخصة هذه من قمع بوليسى وتشريعى ضد الطبقات الاجتماعية الوسطى والعمالية والفلاحية يفوق ما كانت تلجأ إليه الدولة الناصرية التى وسعت من قاعدتها الاجتماعية بحيث تشمل الطبقة الوسطى الجديدة والعمال والفلاحين.

ويمكن القول إن لجوء الدولة وقد تشخصنت أو خصخصت أو خوصصت- بتعبير الأشقاء فى المغرب العربى- إلى حماية ممارسات الفساد والتربح من المال العام يتم فى ظل تواصل ضيق قاعدتها الاجتماعية وإخراجها للطبقة الوسطى من هذه القاعدة إلى جانب القمع الأمنى والتشريعى للعمال والفلاحين عبر الحصار البوليسى والاعتقال والاحتجاز ضد مظاهر الاحتجاج السياسى والاجتماعى لهذه الطبقات من جهة ومن خلال إصدار تشريعات وقرارات جمهورية ومراسيم ملكية لبيع القطاع العام وتقليص حقوق العمل والحقوق الاقتصادية والاجتماعية عموما وتسهيل طرد صغار المستأجرين من الأراضى الزراعية والاستيلاء على أموال الصندوق الاجتماعى كما فى مصر، وهى قروض ميسرة ومعونات أجنبية أساسا والمخصصة أصلا لتقديم قروض للشباب وتوجيهها للمحافظات وإصلاح البنية الأساسية والاستيلاء على أموال هيئة التأمينات الاجتماعية كما حدث فى مصر.

هكذا تحولت القاعدة الاجتماعية للدولة إلى مجرد مجموعات وشلل مصالح وامتيازات تلجأ فى سبيل حماية امتيازاتها وثرواتها غير المشروعة إلى مختلف صور القمع لحماية فسادها عبر توظيف جهاز الأمن فى خدمة مصالحها والاستيلاء على

أراضى الاستصلاح الزراعى من الفلاحين والاستيلاء على أراضى الدولة ونهب أموال البنوك.

من نافلة القول إن مثل هذه الممارسات من قبل النظام الحاكم أسهمت فى اغتراب الطبقة الوسطى أساسا وإضعافها وتهميشها ودفعها إلى البحث عن خلاص فردى لا حلول جماعية سواء بالهجرة للعمل بالدول العربية والأجنبية أو القيام بأعمال إضافية أو أعمال غير مشروعة مثل التربح من الوظيفة العامة أو الاتجار فى المخدرات والسلاح. وسياسيا واجتماعيا عبر اللجوء لممارسات العنف والإرهاب وتبنى التفكير المتطرف أو المحافظ دينيا كملاذ، ومن الانسحاب من العمل العام ومن المشاركة السياسية والانكفاء على الذات. هذا فضلا عما أدت إليه من إفقار متعمد للعمال والفلاحين.

وكان يمكن للطبقة الوسطى على الأقل أن تشكل رافدا اجتماعيا رئيسيا وسندا قويا للحركة المنادية بالإصلاح وقوى التغيير فى مواجهة ممارسات النظام الحاكم، ولكن قوى المعارضة المختلفة لم تتمكن من اجتذاب شرائح هامة من هذه الطبقة ومن العمال بل أخفقت فى الوصول إليها والتواصل معها عبر التغلغل فى أوساطها سواء الحركة الطلابية أو العمالية أو من خلال النقابات المهنية التى تضم المهندسين أو الأطباء أو المعلمين أو الاجتماعيين أو التجاريين. رغم وجود فرص تاريخية عديدة كان يمكن للمعارضة أن تستثمرها للوصول إلى هذه الشرائح مثل إقدام السلطة فى عهد السادات على قمع الحركة الطالبية عبر إلغاء لائحة عام ١٩٧٦ الديموقراطية واستبدالها بلائحة ١٩٧٩ بعد صلح السادات المنفرد مع إسرائيل، وكذلك إقدام السلطة فى عهد مبارك على تعيين عمداء الكليات وعمد القرى عام ١٩٩٤ والقضاء على استقلال النقابات المهنية عن طريق القانون رقم ١٠٠ لعام ١٩٩٣ وتعديلاته. وهناك أيضا قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية رقم ٨٤ لعام ٢٠٠٢ الذى فرض على منظمات المجتمع المدنى والمنظمات غير الحكومية التى كانت تعمل فى إطار القانون المدنى لمنظمات غير هادفة للربح أن توفق أوضاعها لتخضع للقانون بحيث تنضوى مختلف الجمعيات الأهلية والمنظمات الحقوقية والدفاعية وجمعيات الرأى تحت مظلة هذا القانون الذى وضع شروطا تعجيزية وغامضة فى نفس الوقت تمنع هذه المنظمات من ممارسة العمل السياسى بتعبيرات مطاطة يمكن أن تستخدمها السلطة الإدارية والأمنية

لحل المنظمة أو الجمعية إذا ما طبقت تفسيرها المتعسف للسياسة.

فهذه الصور من قمع السلطة كان يمكن للمعارضة أن تستغلها للتواصل مع شرائح الطبقة الوسطى المتوسطة والدنيا وحشد تأييدها للنضال من أجل إلغاء هذه التشريعات، وإجبار السلطة على إصدار تشريعات ديمقراطية تكفل استقلال الجامعات نوادى هيئات التدريس والنقابات المهنية وكذلك رفع وصاية الدولة على النقابات العمالية، وبل وانتزاع الحق فى تنظيم نقابى عمالى مستقل. ومن الصحيح أن الدولة عادة ما تتجه إلى فرض سيطرتها على أى نشاط مجتمعى أو أهلى جديد يظهر وينزرع فى المجتمع ويبدأ يتميز بقدر من الاستقلالية والقدرة على الإدارة الذاتية كانت الدولة تتدخل لتعيد سيطرتها وتصفى هذه الإمكانية كما يذكر الأستاذ طارق البشرى[1]. ولكن سلطة الدولة فى محاصرة الجديدة والسيطرة عليه لا يقابلها قوة موازنة من جانب المجتمع المدنى وتيارات المعارضة المنادية بالتغيير السياسى حيث يميل ميزان القوة بشدة لصالح الدولة، وامتلاك هذه القوة الموازنة يستطيع تقييد سلطة الدولة فى تأميم ومحاصرة الجديد بما يؤدى لصناعة تشريع ديموقراطى يكفل الاستقلال الإدارى والمالى الذاتى لهذا الجديد.

ويسهم ضعف المجتمع المدنى وتيارات المعارضة فى استمرار استخفاف الدولة بالإرادة العامة وبالمبادئ والأسس العامة للشرعية، وتبدو الأهمية الفائقة لهذا الأمر فى أن غياب احترام الدولة للإرادة العامة ولأسس وقواعد الشرعية يعوق بشدة دعوات وحركات الإصلاح السياسى الشامل فى ظل ضعف المجتمع المدنى وحركات المعارضة، فى حين أن تجارب بلدان أخرى نامية تمر بمرحلة التحول الديموقراطى ربما قبل مصر بعدة سنوات مثل الفلبين وإندونيسيا وكوريا الجنوبية تمكن فيها البرلمان الذى توجد فيها أحزاب المعارضة بقوة وفى ظل ضغوط شعبية ودعم المحكمة العليا إما من إقالة رئيس الدولة أو تحويله للمحاكمة بعد اتهامه بممارسة الفساد بعد خروجه على قواعد وأسس الشرعية.

بيد أن الوضع فى مصر- كمثال- والذى يتسم بالركود السياسى وسطوة المال والبلطجة والزبائنية رغم بعض الحراك الذى شهدته البلاد فى الآونة الأخيرة، مكن

---

(١). طارق البشرى، "مصر إلى أين..نظرة شاملة"، نداء الجنوب (مركز دراسات وبحوث الدول النامية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة)، العدد ٢، يناير ٢٠٠٢، ص ١٢٨.

السلطة بعد أن لم تعد تحترم قواعد الشرعية وأسسها الرصينة أن تعتمد فقط على ما يسميه الأستاذ طارق البشرى "الشرعية الإجرائية" أى "شرعية الشيء من خلال أسلوب التصويت (فى مجلس الشعب)، وذلك يعنى أننا استبدلنا الشرعية الفكرية والمبدئية بهذه الشرعية الإجرائية فى ظروف تتسم بأن القيم القديمة مضروبة والقيم الجديدة ليست محل اعتناق كامل من المجتمع ولم تتبنها الناس بالشكل الكافى بعد. ولذلك لا توجد رقابة على هذا الأمر من جانب التكوينات المتعلقة بها وهذا يعنى وجود فرصة مستمرة القوانين، وأقصد بذلك أن غياب المبادئ والأسس التى تحكم القانون يؤدى إلى وجود الشرعية الإجرائية، وكل ذلك يؤكد على وجود السلطة القابضة ودورها فى المجتمع"[1].

إن اعتماد الدولة على الشرعية الإجرائية بالمعنى سالف الذكر وعلى أجهزة الأمن وولاء مجموعات مصالح معينة يجعلها دولة هشة من حيث المضمون الثقافى والمعنوى ومن حيث عدم قدرتها على التغلغل والتواجد فى أحشاء المجتمع عن طريق شرعية المبادئ والأسس العامة وهذا الخواء جعلها عاجزة عن تسوية الأزمات المجتمعية المستفحلة التى لعبت هى دورا أساسيا فى نشأة هذه الأزمات واستفحالها، مثال ذلك الخلافات والنزاعات وسوء الفهم التى تثور بين المسلمين والأقباط منذ حادث الخانكة عام ١٩٧١ وحتى الآن. وما يدل على ضعف الدولة وافتقادها للشرعية هو عدم رغبة النظام الحاكم فى التدخل السياسى وليس الأمنى لتسوية مثل هذه الأزمات بل إن النظام أوكل هذه المهمة مهمة تسوية الخلاف بين عنصرى الأمة إلى المؤسسة الدينية على الجانبين وهذه المؤسسة لأنها رسمية فهى لا تفضل تسوية جذرية مجتمعية للأزمة وتكتفى بحل مؤقت ظرفى يغلب عليه الطابع الدعائى والإعلامى. ثم إن هذه المؤسسة لا يتسع أفقها الذى ينحصر فى القضايا الدينية إلى قضايا السياسة والثقافة والتعايش المجتمعى وهى قضايا مطلوب بشدة التركيز عليها.

فى ظل ظروف كهذه أتيحت فرص تاريخية لفاعلى المجتمع من مثقفين وأدباء وفنانين ومنظمات حقوقية وثقافية غير حكومية وأحزاب المعارضة لأن تقوم بملء الفراغ الناجم عن انسحاب الدولة ويعوض خواء دور الدولة المجتمعى، ولكن الحركة الثقافية انشغلت بتصفية حسابات شخصية أو معارك شخصية كلامية أو تأثرت بشدة

---

(١). نفس المصدر، ص ١٢٩.

وسلبا بموجات التطرف الدينى ثم التفسير الدينى المحافظ سواء على الجانب المسلم أم القبطى. الأمر الذى أبعد الحركة الثقافية عن الطبقة الوسطى وجعل الأخيرة تشعر بالاغتراب أو تستغرق فى تفسيرات وتقاليد وممارسات محافظة دينيا[1].

ومن الملفت للنظر أن أحزاب المعارضة وبعض جماعات المعارضة المحجوبة عن الشرعية مثل الإخوان المسلمين تدعو السلطة دائما إلى احترام التعددية السياسية والحزبية وتشكو من قبضة الدولة الأمنية وحصارها لأنشطة وتحركات هذه الأحزاب والجماعات ومن القوانين المقيدة للحريات، فى حين أن الغالبية الساحقة منها لا تمارس أيا من مظاهر الديموقراطية الداخلية فى تشكيلاتها ومستوياتها الحزبية المختلفة ولا توجد لوائح وآليات تنظم عملية دوران النخبة أو القيادة داخل الأحزاب المعارضة والجماعات المحجوبة عن الشرعية وتكفلها. ويعتبر الصراع داخل حزب الوفد المصرى مثالا على انعدام الديموقراطية الداخلية فى الأحزاب السياسية العربية، فقد وصل حد اقتحام رئيس الحزب المعزول نعمان جمعة بقرار الهيئة العليا للحزب أعلى مستوى تنظيمى فى حزب الوفد هو وأنصاره لمقر الحزب وصحيفته فى أول إبريل ٢٠٠٦ بالقوة وبطلقات الرصاص وزجاجات المولوتوف الحارقة، بالاتفاق مع وزير الداخلية وبموافقة ضمنية من قيادة النظام الحاكم فى سياق أسلوبه المعتاد فى تفجير أحزاب المعارضة الرئيسية والفعلية من الداخل.

هذا فضلا عن عزوف هذه الأحزاب المعارضة بالذات عن التغلغل وسط الجماهير والتواصل معها عبر وسائط عديدة إعلامية وخدمية وثقافية وسياسية، مما يجعل الجماهير تشعر بعدم وجود هذه الأحزاب فى الواقع العملى، فقد دلت استطلاعات رأى ودراسات ميدانية عديدة على أن الغالبية الكبيرة من المبحوثين سواء كانوا من المتعلمين أو المثقفين أو من عامة الناس تكاد لا تعرف شيئا عن هذه الأحزاب وبنسبة لم تقل عن ٧٥% كمتوسط عام.

يضاف لذلك أن أحزاب المعارضة لا تعانى فقط من ضعف بنيوى وجماهيرى، بل من ضيق أفق وعدم معرفة بأن التعددية لا تشتمل فقط على التعددية السياسية وتداول السلطة، وإنما هناك جانبان مهمان: الجانب الأول يشير إلى التعددية فى

---

(١). انظر فى ذلك: رمزى زكى، وداعا للطبقة الوسطى.. تأملات فى الثورة الصناعية الثالثة أو الليبرالية الجديدة، القاهرة: مكتبة الأسرة، ٢٠٠٠.

مؤسسات الحكم حتى لا تنحصر عملية صناعة القرار السياسى أو الإدارى فى قبضة جهة واحدة، أما الجانب الآخر وهو الأكثر أهمية وإلحاحا فهو الذى يتصل بضرورة وجود تعددية فى ذات المجتمع من زاوية وجود اجتماعى مؤسسى ترتكز فيه المؤسسات على الإدارة الذاتية لشئون هذا المجتمع وبإرادتها هى ودون تدخل فيها. فأحزاب المعارضة لم تفطن بعد لأهمية هذا النوع من التعددية لأن انشغالها يكاد ينحصر فى السياسات العليا والعامة Top Politics ومؤسسات الحكم المركزية.

ولكن ومن جهة أخري، يلاحظ الاهتمام الدائم لجماعة الإخوان المسلمين المصرية ولجماعات الإسلام السياسى العربية عموما بهذا النوع من التعددية المجتمعية من خلال امتلاك مشروعات تجارية واستثمارية وشركات تعمل فى مجال المعلومات والكمبيوتر واستخدام مواقع الإنترنت للدعاية لبرنامج وأفكار الجماعة ولمرشحيها فى انتخابات مجلس الشعب لعام ٢٠٠٥. هذا فضلا عن انتشار بعض كوادر الجماعة فى جمعيات خيرية ودينية وقيام الجماعة بتقديم خدمات صحية فى عيادات شعبية ومستوصفات وما تقوم به أيضا من توفير فرص عمل لأعضاء منها أو للأنصار. لكن هذه التعددية تصب أساسا فى ميدان تغذية التعبئة السياسية والحشد السياسى للأعضاء والأنصار والمتعاطفين والبناء الذاتى للجماعة إلى جانب الدعم الذاتى. هذا من جانب، ومن جانب آخر، فإن توظيف الجماعة للدين فى ممارساتها السياسية جعلها لا تهتم إلا مؤخرا وبشكل جزئى بدعوات ومطالب الإصلاح السياسى التى سبقتها إليها بعض أحزاب وصحف المعارضة والحركات السياسية الجديدة مثل كفاية. ومن جانب ثالث، لم تهتم الجماعة ببناء ثقافة مجتمعية حقوقية بزعم أن مثل هذا النوع من الثقافة ينتمى إلى الوافد الغربى حول حقوق الإنسان، كما أن أبنيتها المجتمعية تتسم بغلبة الطابع الذكورى أى تفضيل الرجال على النساء، والسمة الطائفية من حيث عدم الانفتاح على المجتمع ككل بما فيه من مسلمين وأقباط ما يعنى ضرورة العمل على نشر قيم المواطنة والتسامح والمساواة وهو ما لا تهتم به الجماعة لأسباب عدة منها تغليب الجانب الدينى المحافظ.

دور هزيل للبرلمان فى الدمقرطة الجذرية.

تدل خبرات البلدان التى تخوض عملية التحول من النظم السلطوية إلى النظم الديموقراطية على الدور الهام الذى أدته سياسات وإجراءات إصلاح النظم الانتخابية

باعتبار أن هذه النظم هى أداة هامة للغاية فى دفع التحول الديموقراطى من زاوية أن عمليات الإصلاح فيها تضمن تحقق مفهوم الإرادة العامة على أرض الواقع وتكريس إرادة الاختيار الحر للمواطنين وكذلك سيادة الشعب كما تضمن نزاهة الانتخابات وحيادية أجهزة الدولة المختلفة ووسائل الإعلام المملوكة للدولة، أيضا تضمن تمثيلا حقيقيا للتيارات السياسية والفئات الاجتماعية الفاعلة فى المؤسسات التنفيذية والتشريعية، وأخيرا وليس آخر تضمن ميلاد برلمان قوى قادر على ممارسة وظائفه فى تعميق عملية التحول الديموقراطى وممارسة الرقابة والتشريع والمساءلة للسلطة التنفيذية.

ولكن ما يحدث فى بلد مثل مصر- منذ تعديل المادة ٧٦ من الدستور بشأن إجراء انتخابات الرئاسة بين أكثر من مرشح بديلا عن نظام الاستفتاء- يدل على أن النظام الحاكم أراد من التعديلات على النظم الانتخابية الحفاظ على احتكاره للسلطة والثروة واستمرار طابعه الاستبدادى مما يدل على نوايا النظام فى إجهاض الحراك السياسى والحزبى الذى شهدته البلاد منذ ما لا يقل عن عامين.

وهناك جوانب عديدة يمكن من خلالها النظر إلى ما يجرى فى مصر منذ حوالى سنة ونصف تقريبا من خطوات متعثرة من قبل الحكم المصرى لإدخال إصلاحات مشتتة فى الغالب ولا يجمعها خيط واحد أو استراتيجية واضحة قائمة على مراحل محددة وآليات معينة تحظى بالقبول الوطنى أو بالأحرى التراضى الوطنى العام للتشريع والتنفيذ، فضلا عن أن ما تم من إصلاح سياسى ودستورى لا يستند فى معظم الأحوال إلى تصور فكرى- سياسى متماسك ومتبلور لعملية الإصلاح ذاتها. ومن أبرز الأدلة على ذلك الوعد أو الطلب الذى تقدم به الرئيس مبارك إلى مجلسى الشعب والشورى فى فبراير ٢٠٠٤ أى قبل ما يزيد عن ستة عشر شهرا، بالنظر فى إلغاء عقوبات الحبس فى قضايا الرأى والتى تهدد كل من يكتب رأيا أو فكرة وسواء كان صحفيا أم كاتبا أم حتى مواطنا عاديا يكتب شكوى فى أية جريدة ضد أى مسئول. فقد جاء طلب مبارك هذا بمناسبة انعقاد المؤتمر الرابع للصحفيين وكان هناك ترحيب ظاهر بهذه الخطوة واعتبرها الكثيرون بداية مبشرة بإصلاح سياسى ديموقراطى فعلى.

لكن ما حدث خيب آمال الكثيرين فى ضوء امتناع مجلسى الشعب والشورى عن المضى قدما فى تعديل مختلف القوانين التى تفرض عقوبة الحبس فى قضايا النشر،

والأرجح أنهما لن يقدما على هذه الخطوة فى ضوء قرب انتهاء دورة المجلسين وانتهاء مدة مجلس الشعب ذاته وقرب انتخابات المجلس فى نوفمبر ٢٠٠٥. وهذا يدل على غياب تصور محدد وخطة منهجية للإصلاح السياسى الديموقراطى لدى الحكم لأسباب عديدة أهمها أن تعديل المادة ٧٦ من الدستور لجهة إجراء انتخابات رئاسية بين أكثر من مرشح بديلا عن نظام الاستفتاء جاء بدوره كخطوة مباغتة جاءت أغلب الظن كرد فعل على انتقادات داخلية وخارجية لطريقة اختيار رئيس الجمهورية عبر الاستفتاء بدليل أن كافة مواقف وتصريحات المسئولين كانت تشدد على غياب الظروف المواتية والوقت الكافى إدخال تعديلات على الدستور حتى إن الرئيس مبارك اعتبر الأمر برمته باطلا. وكانت هناك- وما تزال- تساؤلات عن مغزى الاقتصار فقط على هذه المادة وعدم الاقتراب بالتعديل من مواد أخرى ذات صلة وثيقة بها مثل المادة الخاصة بمدد بقاء رئيس الجمهورية وكذلك التساؤل عن مغزى عدم شمول نائب رئيس الجمهورية فى عملية الانتخاب بمعنى أن يكون رئيس الجمهورية ونائبه بالانتخاب الحر المباشر.

من هنا يستدعى فهم ما يحدث فى مصر من حراك سياسى من جانب أحزاب وجماعات المعارضة والحركات السياسية الجديدة مثل "الحركة المصرية من أجل التغيير" (كفاية)، منذ سنوات قليلة أو تحديدا منذ بداية القرن الحادى والعشرين، وكذلك فهم ردود فعل النظام الحاكم وحدود استجاباته للضغوط الشعبية والسياسية من أجل التغيير السياسى الديمقراطى، أن نبحث عن منظور نظرى قادر على تفسير مثل هذه الظواهر.

فى هذا الإطار، قدم العديد من الباحثين عددا من المقاربات المنهجية والنظرية فى محاولتهم تفسير حدود وآفاق الانتقال من النظم السلطوية فى البلدان النامية عموما إلى نمط أو آخر من التحول الديموقراطى وتحدثوا فى ذلك عن "استراتيجيات الدمقرطة" التى تستعمل على نطاق واسع بما فى ذلك محاولة الحكام السلطويين أو النخب السياسية إجهاض أو حصار الدمقرطة. وقد بينت خبرات الانتقال من النظم السلطوية فى البلدان العربية والإفريقية على أن الحكام يستجيبون للضغوط الشعبية من أجل التحول الديموقراطى عبر نوعين من الاستراتيجيات وهما "الاستراتيجية الوقائية" the preventive strategy التى يتبعها الحكام حيث يصرون على معارضة الدمقرطة رغم الضغوط الجماهيرية. وهنا تؤدى مثل هذه الضغوط فقط إلى الكشف عما تقوم به

السلطات الحاكمة من قمع أو أدوات أكثر تنظيما لإجهاض أو تحريف مسار الحركة الديموقراطية. وقد لجأ معظم النظم الحاكمة العربية والإفريقية إلى هذه الاستراتيجية.

أما الاستراتيجية الثانية فيطلق عليها "إستراتيجية التكيف أو التعايش"[1] the accommodationist strategy، وبموجبها يرغب الحاكم السلطويين وبدرجات متفاوتة فى التكيف أو التعايش مع الديموقراطية حيث يرون أن هناك شيئا يستحق الاهتمام فى الديموقراطية والحاجة إلى التعايش أو التكيف معها إذا ما كان ذلك ممكنا بدون فقدانهم للسلطة. ويلاحظ أن القليل من نظم الحكم فى الوطن العربى أو فى إفريقيا اتبعت هذه الاستراتيجية مثل المغرب وجمهوريتى الرأس الأخضر وبنين.

بيد أن اتجاه الحاكم للإقرار بوجود نوع من الجاذبية أو الاستحقاق لإجراءات ديمقراطية معينة ومحاولة التعايش معها لا يعنى ضمان حدوث تحول ديموقراطى كيفى أو نوعى لأن هؤلاء الحكام يصرون أساسا على الاحتفاظ بسلطتهم فى مواجهة عملية الدمقرطة. لكن مقاومة هؤلاء الحكام للدمقرطة لا تعنى فى المقابل أن الديموقراطية لا يمكن أن تتحقق فى مثل هذه الحالات. فالواقع أن مثل هذه المقاومة يمكن أن تكون ذات آثار إيجابية إذا ما نجم عنها مزيد من التطور النوعى للمجتمع المدنى والحركة الديموقراطية، كما هى الحال فى جنوب إفريقيا.

وكما سبق القول تعتبر جمهورية بنين الواقعة فى غرب إفريقيا مثالا على إستراتيجية التكيف أو التعايش مع الضغوط من أجل الديموقراطية، والتى اتبعها الرئيس الأسبق "ماثيو كيريكو" Kerekou الذى حكم البلاد عبر انقلاب عسكرى منذ عام ١٩٧٢ وظل فى السلطة لمدة ٢٧ عاما أى حتى عام ١٩٩٩ فى إطار نظام الحزب الواحد. وكانت بنين مثلها فى ذلك مثل معظم بلاد القارة الإفريقية تعانى من الصدمات والأزمات الاقتصادية الانكماشية فى عقد الثمانينات من القرن الماضى. وقد بلغ من شدة الأزمة المالية حدًا أن الدولة عجزت عن دفع مرتبات الموظفين وعن ضمان حد أدنى من الخدمات الاجتماعية. إزاء ذلك اضطر الرئيس كيريكو إلى إعادة النظر فى سياساته السياسية والاقتصادية والحاجة إلى قبول التعددية السياسية واقتصاد السوق.

---

(1). Claude Ake, The Feasibility of Democracy in Africa, Dakar, Senegal: Council for the Development of Social Science Reasearch in Africa (CODESRIA), 2003, p.52.

وفى سبيل تطبيق توجهاته الجديدة، لجأ كيريكو إلى فرنسا الدولة المستعمرة السابقة للحصول منها على مساعدات اقتصادية وكذلك هيئات التمويل الدولية. وقد ردت الحكومة الفرنسية على طلب كيريكو باشتراط أن يقبل الأخير نوعا من تقاسم السلطة مع قوى المعارضة وأن يلتزم النظام الحاكم بالشفافية حتى يحصل على مساعدة اقتصادية من فرنسا، وكان ذلك فى بداية عقد التسعينات من القرن الماضى.

ومن الملفت للنظر أن الشرط الفرنسى جاء أقل من حيث المستوى مما أدخله كيريكو من تغييرات جذرية حيث قرر إنهاء احتكار حزبه الحاكم للسلطة وكذلك عقد مؤتمر وطنى تعرض وتناقش فيه مختلف أسس النظام السياسى لدولة بنين ويتم التفاوض حولها. وقد بادر كيريكو إلى المضى فى برنامجه رغم المعارضة الشديدة من جانب أعضاء حزبه الحاكم وحكومته الذين لم يرغبوا فى إدخال هذه التغييرات الجذرية. وعندما انعقد المؤتمر فى فبراير ١٩٩٠، أعلن المندوبون أن مقررات المؤتمر يجب أن تكون لها صفة إلزامية. وردا على ذلك دبر بعض المؤيدين للرئيس كيريكو بمن فيهم بعض قادة القوات المسلحة مؤامرة للانقضاض على سلطاته ووضع نهاية للمؤتمر ولكن الرئيس رفض التجاوب مع هذا المسعى ونصح مؤيديه بالتعاون مع المؤتمر رغم أنه كان من المتفق عليه أن المؤامرة ستنجح إذا ما أظهر التأييد لها. وأصدر المؤتمر قرارات بتعطيل الدستور القديم وكل المؤسسات الوطنية وانتخب رئيسا للوزراء هو " نيسفور سوجلو" Soglo لرئاسة الحكومة الانتقالية ومسئولا عن وزارة الدفاع فى نفس الوقت. كما تم إنشاء "المجلس الجمهورى الأعلى لتنفيذ القوانين" لحين إصدار دستور جديد. وقد أجريت انتخابات على أساس التعدد الحزبى عقب المؤتمر، وفى مارس ١٩٩١ فاز "سوجلو" رئيس الحكومة المؤقتة على كيريكو فى الانتخابات الرئاسية[1].

وفيما يتعلق بموقف المواطنين العاديين من المقاومة التى يبديها الحكام السلطويون للتحول الديموقراطى يوجد قدر ملموس من التشابه بين هؤلاء المواطنين فى البلاد الإفريقية والعربية، فما يزال يوجد بعض التأييد لمقاومة النظم السلطوية للتحول الديموقراطى ينبع من الخوف من التغيير والاغتراب الذى يعانى منه الناس

---

(1).bid., pp.52-3

العاديون بما يخدم فعلا مصلحة من هم فى السلطة عبر ترسيخ الاعتقاد بأنه من غير المجدى لهؤلاء الناس الانخراط فى صراع القوة باعتبار أن وضعهم لن يتبدل حتى لو حدث تغير فى أشخاص الحاكمين.

فالذين لهم مصلحة موضوعية فى الدمقرطة هم الناس العاديون ممن يتوقعون الاستفادة من إعادة التوزيع العادل للقوة ومن هنا لابد أن يشكلوا الركيزة الاجتماعية لأية حركة ديمقراطية جادة، وإلا فقدت الأخيرة العمق اللازم. ومن المثير للانتباه أن مقومات هذه القاعدة هى من الناس العاديين الذين يعانون التهميش السياسى والاقتصادى ومن الاستخدام القمعى لأدوات الإكراه التى تستعملها الدولة. مثل هذا التهميش السياسى والاقتصادى إلى جانب الاغتراب الثقافى يؤدى إلى فقدان الثقة بالذات وضعف الإحساس بالقدرة على التحرك بل وبجدوى الديموقراطية ذاتها. ذلك أن تردى أوضاعهم الاجتماعية يجعلهم يشعرون بالانسحاق والخنوع والاستعداد للانخداع بزعم السلطة- التى تقمعهم- بوجود مصلحة مشتركة لهم معا وحتى قبولهم لشعارات الدمقرطة فقط دون تحقيقها على أرض الواقع. ففى حين يفترض أن الظروف الموضوعية للطبقات الضعيفة الكادحة تدفعهم للتحرك من أجل جنى مكاسب جمة من الدمقرطة وتفترض أنهم سوف يكونون حراسا لعملية التحول الديموقراطى لإعطائها العمق أو التجذر المنشود، إلا أن هذه الطبقات لا تسعى للبديل الديموقراطى أو لا ترغب فى الانخراط فى جسم الحركة الديموقراطية، أى أن هذه الطبقات لا تحفزها ظروفها الذاتية شديدة القسوة على تبنى أو ممارسة النضال الديموقراطى بحسبانه أداة هامة ورئيسية للتغيير السياسى للنخب السلطوية أو المسيطرة اقتصاديا واجتماعيا.

وهناك عوامل عديدة وراء تلك الوضعية من أهمها الحركات المدافعة عن الدمقرطة يغلب عليها الطابع الحضرى وتنحصر تشكيلاتها أساسا فى المدن، إلى جانب ظروف المعيشة القاسية التى يعانى منها سكان المناطق العشوائية والأرياف. هذا فضلا عن انتشار اعتقاد معين بين الجماهير الفقيرة والمهمشة- حقيقى وظاهر فعلا- مفاده أن من يصارعون النخب الحاكمة من أجل التغيير الديموقراطى لا يرغبون فى الواقع فى جلب هذه الجماهير وجذبها إلى ساحة الحركة الديموقراطية وأن من هؤلاء المتصارعين من سبق استبعادهم من السلطة ويتنافسون للعودة إليها.

يضاف إلى ذلك عائق آخر أمام تجذر الدمقرطة أو ضعف حركة الديموقراطية

فى البلدان العربية والإفريقية وهو واقع أن هذه الحركة غير مهتمة بتغيير طبيعة الدولة التى تعد معادية من حيث الشكل والمضمون للديمقراطية منذ ميلادها كميراث استعمارى قمعى أو كونها دولة تحكم فيها العسكر أو نظام الحزب الواحد. من هنا ساد الاعتقاد بأن الدمقرطة لا تفعل الكثير لتحويل طبيعة الدولة تلك، ومن هنا فإنه طالما ظلت الدمقرطة منحصرة فقط فى اختيار على أساس تنافسى من قبل الجماعة السياسية تحديدا حول السيطرة على الدولة، فإن المتاح أمام الناس فقط هو الاختيار بين قمعيين أو قامعين وليس الحق فى المفاضلة بين الحرية والقهر. معنى ذلك أن عملية التحول الديموقراطى يجب أن تطرح ما هو أكثر من الانتخابات التنافسية التى لا تقدم سوى وهم التصويت وليس حق الاختيار[1].

ويمكن القول إن من أهم عوامل المقاومة التى تبديها النظم السلطوية للضغوط الخارجية أو الداخلية من أجل التحول الديموقراطى الحقيقى وكذلك عزوف غالبية الناس العاديين عن الانضمام إلى الحركة الديموقراطية، يكمن هذا فى طبيعة الدولة ذاتها فى البلدان العربية والإفريقية. ومن المعروف أن معظم هذه البلدان أنشأت الدولة الحديثة فيها على يد الدولة الاستعمارية السابقة، لكن حتى المجتمعات التى عرفت ظاهرة الدولة قبل مجيء الاستعمار مثل مصر يلاحظ أنها تتشابه مع الأولى فى أن الدولة تفقد تدريجيا ومنذ الاستقلال حقيقتها الأساسية كمؤسسة موضوعية مندمجة تقوم على حكم القانون وتتحول إلى مجرد جهاز مشخصن أو مخصخص توظفه النخب الحاكمة فى خدمة مصالحها الخاصة والشخصية. وفى غالبية الحالات لم تعمل النخب والجماعات الحاكمة بعد الاستقلال على تصفية الدولة التى أنشأها الاستعمار أو لم تسع لتحويل جهاز الدولة كى يكون موضوعيا وفى خدمة المجتمع وعاما كما كان تطور الدولة القومية فى أوروبا.

بالعكس، تميزت هذه الدولة المستقلة بفقدان الاستقلال الذاتى حيث تم استخدام سلطة الدولة من قبل من يتحكمون فيها كأداة لخدمة مصالح هؤلاء، وقد ارتبط الافتقاد للاستقلال هذا بتزايد سيطرة الدولة على الاقتصاد والمجتمع وبغياب وسائل المحاسبة

---

(1). See for example; Claude Ake, "Rethinking African Democracy", Journal of Democracy, no.2, January 1991.

والرقابة المؤسسية على هذه السلطة، مما زاد من حدة الصراع على السلطة السياسية بحسبان أن من يتحكم فى سلطة الدولة يسهل عليه السيطرة على الاقتصاد والمجتمع. فى مثل هذا النمط من السياسة يصبح العنف وعدم الاستقرار أمرا مزمنا، وعلى الرغم من القوة الباطشة للدولة، لا يبزغ نظام سياسى محدد بل شيء يشبه النظام شكلا ويظل النظام السياسى غير محدد شأنه شأن الاقتصاد.

الدولة كمشروع خاص للجماعة الحاكمة

من أهم ملامح هذه السياسة- سياسة توظيف الدولة فى خدمة المصالح الخاصة والشخصية لجماعة معينة- هو ذلك الذى يعوق تشكل الطبقة السياسية وكذلك التحول من السلطة العارية إلى الهيمنة بالمعنى الثقافى كما ذكر جرامشى المناضل الإيطالى المعروف ضد الفاشية فى عشرينات وثلاثينات القرن الماضى. فالنخب السياسية تتصارع وتتنافس بشكل مكثف وغير قانونى لأنها تركز على السيطرة على القوة السياسية ولأنها معرضة لخسارة أشياء مرتبطة بالسلطة مثل الحق فى التملك، بمعنى أن السبيل لتملك موارد اقتصادية ومالية مرتبط بأن تكون فى الحكم لأن حق التملك غير محمى قانونا. فالجماعة المسيطرة على الدولة تستعمل سلطة هذه الدولة لتجميع الثروات مما يجعل الاستحواذ على سلطة الدولة أمرا مغريا دائما[1]. وعادة ما يزداد إغراء السلطة بسبب انعدام الأمن عموما الذى يرجع إلى غياب حكم القانون وعشوائية وانتقائية تطبيقه وأيضا تشوه ميزان القوة وغياب التوافق العام حول كيفية الوصول للسلطة وكيفية ممارستها.

ومن حيث تأثير تلك المظاهر على عدم تشكل طبقة سياسية يلاحظ أن الجماعة الحاكمة عادة ما تلجأ إلى قمع الجماعات السياسية الأخرى أو حتى استئصالها، وهذه الحالة تستمر حتى تنمى ذهنية أو عقلية الحصار أو الاستبعاد للآخرين التى تتمسك بها حتى الجماعات الأخرى عندما تنجح فى الانقلاب على الجماعة الحاكمة، مما يؤذن بدورة أخرى من القمع والصراع[2].

---

(١) انظر فى ذلك كمثال:

N. Chazan, R. Mortimer, J. Ravenhill and D. Rothchild, Politics and Society in Contemporary Africa, Boulder: Lynne Rienner, 1992.

(٢) انظر كمثال:

فى مثل هذه الظروف، تنظر الجماعة الحاكمة للدولة على أنها مشروع خاص للتربح وجمع وتركيم الثروات الخاصة ولا تعمل على بناء الدولة كواقع أو كحقيقة أو كمؤسسة تجسد الصالح العام والشرعية القانونية والسياسية ودولة القانون، ولكن مصالحها تجبرها على اصطناع وهم وجود هذه الحقيقة. وفى ذلك تعمد هذه الجماعة إلى الدمج الإكراهى للناس سواء عبر إيديولوجيا معينة أو الاندماج الثقافى القسرى أو نظام الحزب الواحد قبل الأخذ بتعددية سياسية وحزبية مقيدة. وهى تسعى للتكامل السياسى بطريقة تدميرية حيث تعصف أو تتجاهل تعددية مجموعات وجماعات المجتمع، وحيث ينمو لدى الأخيرة وعى متعاظم بانفصالها عن الدولة والاغتراب المتبادل[1]. ويطلق على هذا النوع من الاندماج الاندماج الرأسى الذى تقوم عبره الجماعة الحاكمة بتفتيت علاقات الإنتاج الاجتماعية ما قبل الرأسمالية وبفرض الضرائب والإتاوات والطاعة. وفى مواجهة هذه السياسة، عادة ما يسعى الناس إلى نوع من الاستفادة الخاصة من سلطة الدولة أو تقليص تواجد هذه السلطة فى حياتهم كأخف ضرر. ولأن الاستحواذ هذا أو الاستفادة الذاتية هو الخيار الأكثر جاذبية فإن السلطة السياسية تتميز بالتركز الشديد بين أيدى حفنة قليلة من الأفراد مما يزيد من حدة التنافس.

يتسبب الاندماج الرأسى هذا فى حدوث تغييرات فى العلاقات بين التشكيلات السياسية والاجتماعية المتنافرة والتى تم دمجها قسرا، فيما يمكن أن يسمى تحويرا أفقيا، وتشمل هذه التغييرات دعم جماعات التضامن التقليدية كنوع من الحماية ضد الدولة وتكوين تحالفات للاستحواذ على سلطة الدولة، وكذلك التنافس المحموم بين قادة هذه التشكيلات السياسية والاجتماعية، ونشوء عداوات بين هذه التشكيلات وبعضها البعض. وفى حين يغذى هذا الاندماج الأفقى التضامنات التقليدية، فإنه يزيد من حدة الاغتراب المتبادل بين بعضها البعض ومن نزوعها إلى التصارع[2].

N. Chazan, "Planning Democracy in Africa: A Comparative Perspective on Nigeria and Ghana", Policy Sciences, no.22, 1989.

(3). Maurice Godelier, The Mental and the Material, trans. By Martin Thom, London: Verso, 1988, pp. 214-216.

(1). Ibid., pp. 220-221.

بيد أن تقوية جماعات التضامن التقليدية كوسيلة لمواجهة سياسة السلطة فى الدمج الرأسى عادة ما يؤدى إلى مسار خاطئ، فلأن التشكيلات الاجتماعية وعلاقات الإنتاج فى ريف البلدان العربية والإفريقية ما تزال تنتمى إلى نمط الإنتاج ما قبل الرأسمالي، وحيث المجتمع المدنى لم يتطور بعد، فذلك يؤدى لتقلص خيارات التنظيم لمقاومة الدمج الرأسى.

ومن ناحية أخرى، ما تزال المجتمعات العربية والإفريقية تفتقد إلى بلورة علاقات التعاقد المؤسسة على حكم القانون كما فى خبرة الديموقراطية الليبرالية الغربية، فالدولة الليبرالية الغربية تستند إلى علاقات التعاقد والتبادل على أساس يقاس بقيم مادية وكمية وتحترم فى إطاره حرية التملك، وقد نقلت هذه العلاقات من ميدان الاقتصاد إلى حيز السياسة. وينشأ النسق الاجتماعى عبر الاعتماد المتبادل بين إنتاج السلع وتبادلها ويعطى بدوره إطار الحكومة، ونشأت الدولة لكى تضمن الحريات الفردية ولو شكلا. فى حين أن المجتمعات العربية والإفريقية حققت نموا محدودا فى مجال العلاقات السلعية والتعاقدية، ما يجعل تبلور التشكيل الاجتماعى محدودا وكذلك القيم الفردية، ولا زال الوعى مقيدا بجماعة معينة أسرة أو قبيلة أو عشيرة أو طائفة لا وعيا موضوعيا بالوطن ككل. كما لا ينظر للمصالح على أنها خاصة مع إمكان تنافسها مع مصالح أخرى مما يعد أساس وجود أو منطق القانون الليبرالى وتوفير التحديد القضائى للأفراد من حيث وضع مراكز قانونية لهم يمكن التقاضى بشأنها. ومن جهة أخرى، يعانى المجتمع السياسى الذى هو الجامع الوطنى للأفراد من عدم التجانس مما يمنعه من أن يكون "عاما" غير مشخصن والذى يتأسس على علاقات التعاقد السلعية بما يعطى أعضاءه مصالح مشتركة حيوية مثل حق التملك والحرية والتعدد والمساواة الشكلية.

إطار سياسى غير ملائم

توالت الخطوات غير المترابطة والمتعجلة من قبل القيادة السياسية المصرية من إجراء الاستفتاء على تعديل المادة ٧٦ وما حدث فى يوم الاستفتاء من اعتداءات وحشية غير مبررة وإهانات وتحرشات قام بها بعض الغوغاء والدهماء وأصحاب السوابق دفعهم بعض الأعضاء البارزين من الحزب الحاكم حتى استهجنها مسئولون كبار

وبعض قادة الحزب الحاكم واعتبرها رئيس الوزراء تسيء إلى سمعة البلاد[1]. كذلك جاء إصدار قانون انتخاب رئيس الجمهورية بنفس المنطق ثم لحقته التعديلات على قوانين مباشرة الحقوق السياسية والانتخاب ومجلس الشعب.

وهكذا يمكن القول أن من بين الجوانب العديدة التى تستحق الدراسة والتحليل هو المنطق الذى تمت به عملية الإصلاح السياسى المقيدة والوجهة، إنه منطق اللجوء لذهنية وعملية تقليدية تجاه موضوع ليس تقليديا بالمرة بل يحتاج لمبادرات شجاعة وذهنية تدخل إصلاحات مخططة ومنهجية بأدوات دستورية وسياسية خارج الأطر التقليدية للنظام السياسى المصرى، أى كان لابد من إجراء الإصلاحات خارج مجلس الشعب وعبر مؤتمر وطنى دستورى- سياسى تتمثل فيه مختلف تيارات وفعاليات المجتمع المصرى من أحزاب سياسية وتيارات محجوبة عن الشرعية ونقابات مهنية وعمالية ومنظمات المجتمع المدنى.

فمن الطبيعى أن تخرج عملية الإصلاح عبر مجلس الشعب بمنطق الأغلبية الساحقة للحزب الحاكم وهو منطق يقوم على احتكار السلطة ويقوم أيضا على افتراض مسبق ومطلق بأن مجلس الشعب أو البرلمان يعبر فعلا عن حقائق القوة و توازنات القوى داخل المجتمع المصرى والنظام السياسى وأنه يمثل فعلا مختلف الأحزاب السياسية والتيارات المحجوبة عن الشرعية مثل الإخوان المسلمين، وهذا غير صحيح فى ضوء أن الذين فازوا بالفعل ممن رشحهم الحزب الحاكم على قوائمه الرسمية لم يزد عن ١٧٢ عضوا بينما بلغ عدد من أعاد الحزب ضمهم إليه ممن فازوا كمستقلين منشقين عن الحزب الحاكم ١٨١ منشقا عددا كبيرا. هذا فضلا عن ضم الحزب الحاكم لـ٣٥ عضوا آخر فازوا كمستقلين. وبذلك بلغ عدد أعضاء الحزب ٣٣٨ عضوا يضاف إليهم عضوين آخرين من دائرة الرمل بالإسكندرية أى بلغ العدد الإجمالى ٣٤٠ من مجموع ٤٤٤ عضوا إلى جانب عشرة آخرين يعينهم رئيس الجمهورية. يضاف إلى ذلك أن أحكام كل من القضاء الإدارى ومحكمة النقض قضت بعدم صحة عضوية ما لا يقل عن نصف أعضاء مجلس الشعب عن الحزب الوطنى.

معنى ذلك أن مجلس الشعب لم يكن الوعاء الدستورى السياسى الملائم إجراء

---

(١) جريدة المصرى اليوم، ٢٠٠٥/٥/٢٧.

الإصلاحات السياسية من خلاله. وكان واجبا من باب الحصافة أو الذكاء السياسى التاريخى والملائمة السياسية أن يقتضى النظام السياسى المصرى بخبرات البلاد التى تمكنت من القضاء على مقومات النظم السلطوية والدخول فى مرحلة التحول الديموقراطى الفعلى والتداول السلمى للسلطة فى أوروبا الشرقية والفلبين وزامبيا وتنزانيا ونيجيريا وحتى بنين تلك الجمهورية الصغيرة فى غرب إفريقيا.

فقد دفع النضال الديموقراطى السلمى فى هذه البلاد إلى اضطرار النخب الحاكمة إلى عقد مؤتمرات وطنية عامة للإصلاح السياسى والدستورى فتحت الأبواب على انتخابات ديمقراطية نزيهة وشفافة مكنت المعارضة أحزابا كانت أم تحالفات من الفوز فى الانتخابات أو ضمان تمثيل قوى فعلى لها فى البرلمان من شأنه أن يضمن توازنا حقيقيا فى القوى وانتقالا ديمقراطيا فعليا نحو التعددية السياسية والحزبية. بل أدى ذلك إلى أن تحدث توترات ومنافسات شديدة داخل النخب والأجنحة الحاكمة من أجل دفع التحول الديموقراطى وكفالة الحريات العامة واحترام حقوق الإنسان وبدء خطوات جادة للقضاء على مظاهر الفساد وسوء الأداء الاقتصادى التنموى لجهة الإصلاح الاقتصادى. وهذا ما نجم عنه حدوث مستويات ملموسة من تجديد للنخب والأجنحة الحاكمة ذاتها ومن ثم تجديد وانتعاش النظام السياسى بأكمله.

عوار دستورى

وهنا لابد من التنويه بمقترحات وأفكار خلاقة من هذا النوع أى التغيير السياسى الشامل عبر مؤتمر وطنى سياسى ودستورى موسع يضم مختلف ممثلى التيارات السياسية والفئات الاجتماعية، وقد تقدم بهذه الأفكار منذ زمن بعيد حتى قبل حدوث التغييرات العاصفة ديمقراطيا فى شرق أوروبا، ومن أهم الخبراء فى هذا الصدد الراحل الكبير الدكتور عصمت سيف الدولة العالم والخبير الدستورى ثم المستشار يحيى الرفاعى والدكتور حلمى مراد وأخيرا الأستاذ الكبير محمد حسنين هيكل.

ولكن منطق إجراء الإصلاح السياسى والدستورى عبر مجلس الشعب بكل ما فى المجلس من عورات ومثالب والتواجد الهزيل فيه لتيارات المعارضة بمختلف أشكالها وشبه الغياب المطلق لفئات الشعب الاجتماعية مثل الطبقة الوسطى وخصوصا شرائحها الوسطى والصغيرة، إلى جانب العمال والفلاحين وأصحاب المشروعات الصغيرة من البقال ومحل التصوير إلى أصحاب الأكشاك وغيرهم، هذا الغياب يجعل

البرلمان غير ممثل لمعظم الفئات الاجتماعية وغير ضامن لتمثيل حقيقى لتيارات المعارضة بما يجسد أوزانها الفعلية فى الساحة السياسية.

ومن هنا جاءت خطوات الإصلاح السياسى بأدوات تقليدية وعقلية تقليدية لم ترغب فى الخروج من حالة الركود والجمود التى يعانى منها النظام السياسى، ما جعل التغيير المنشود يفقد معناه وتتبخر الآمال العريضة التى انعقدت عليه. ومن ثم فكان التعديل للمادة ٧٦ من الدستور بمثابة تفصيل مسبق على مقاس المرشح من قبل الحزب الحاكم لأعلى وأرفع منصب فى البلاد أولا، وجاء مشوها بصفة عامة بل ومشوِها (بكسر الواو) حتى للدستور نفسه. فقد انتقد الكثيرون من خبراء الدستور أن تحل المادة المعدلة مكان المادة القديمة بنص زاد عدد كلماته عن ٥٠٠ كلمة مع أن نصوص الدستور عامة ومجردة ومختصرة[١]. فالمادة بعد التعديل من شأنها أن تجعل الدستور نفسه مخالفا للتقاليد والأعراف الدستورية الرصينة، ومن جانب آخر، يبدو أن المشرعين كانوا يدركون جيدا أنه لا توجد سلطة قضائية أو دستورية تستطيع تقرير مدى دستورية أو مدى توافق هذه المادة ذات الأكثر من ٥٠٠ كلمة مع الدستور نفسه أو مع التقاليد الدستورية الأصيلة والراسخة فى الضمير الإنسانى المحلى والعالمى. لسبب أساسى هو أنه لا توجد عندنا رقابة مسبقة على مدى دستورية أى تعديل على الدستور.

يضاف إلى ذلك أن التعديل الخاص بالمادة ٧٦ أدخل فقرات غريبة على روح الدساتير عموما فإلى جانب أن التعديل كان لابد أن يكون فى حدود كلمات عامة مجردة ومختصرة، فإن التعديل كان يجب أن يحيل على قوانين تنظم عملية انتخاب رئيس الجمهورية برمتها. بل إن التعديل أدخل مسألة غريبة وغير مستحسنة عندما نص على استثناءات مفصلة تفصيلا مثيرا للتساؤل والانتباه. فقد جاء فى التعديل أن للأحزاب السياسية التى مضى على تأسيسها خمسة أعوام متصلة واستمرت طوال هذه المدة فى ممارسة نشاطها مع حصول أعضائها على نسبة ٥% من مقاعد المنتخبين فى كل من مجلسى الشعب والشورى، أن ترشح لرئاسة الجمهورية أحد أعضاء هيئتها العليا وفقا لنظامها الأساسي، متى مضى على عضويته سنة متصلة على الأقل. فهذه الفقرة تبعتها فقرة أخرى تقول واستثناء من حكم الفقرة السابقة يجوز لكل حزب سياسى أن يرشح

---

(١). انظر مقال محمد سليم العوا فى جريدة الأسبوع، ٢٠٠٥/٥/١٧.

فى أول انتخابات لرئاسة الجمهورية تجرى بعد العمل بأحكام هذه المادة أحد أعضاء هيئتها العليا المشكلة قبل العاشر من مايو ٢٠٠٥، وفقا لنظامه الأساسى.

لقد تضمن التعديل حرمان المستقلين من هذا الاستثناء، واشترط عليهم الحصول على تأييد ٢٥٠ عضوا على الأقل من أعشاء مجلسى الشعب والشورى والمجالس الشعبية المحلية للمحافظات، على ألا يقل عدد المؤيدين عن ٦٥ من أعضاء مجلس الشعب و٢٥ من أعضاء مجلس الشورى وعشرة أعضاء من كل مجلس شعبى محلى للمحافظة من أربع عشرة محافظة[١]. وهذه شروط مشددة وغير عادلة سواء لمرشحى الأحزاب أو من المستقلين.

هذا فضلا عن تضمين التعديل شروطا مفصلة خاصة لتشكيل لجنة عليا خاصة للإشراف على انتخابات رئاسة الجمهورية ورفض تأسيس لجنة عليا عامة للإشراف على الانتخابات ككل رئاسية أم تشريعية أم محلية تكون ممثلة للقضاء والوزارات المعنية بتنظيم إجراءات الانتخابات مثل الداخلية والمالية وللأحزاب السياسية والتيارات المحجوبة عن الشرعية ومنظمات المجتمع المدنى والنقابات وخبراء الدستور والقانون كما فى البلاد الديموقراطية. فضلا عن التشكيل المختلط للجنة والذى لم يعط للقضاء فرصة لكى يتمثل فى اللجنة وحده ويكون قادرا وحده على الإشراف الكامل على الانتخابات بل نص التعديل على تشكيل اللجنة من رئيس المحكمة الدستورية العليا رئيسا وعضوية كل من رئيس محكمة استئناف القاهرة وأقدم نواب المحكمة الدستورية العليا وأقدم نواب رئيس محكمة النقض وأقدم نواب رئيس مجلس الدولة، وخمسة من الشخصيات العامة "المشهود لهم بالحياد"!!، كما حصن التعديل قرارات اللجنة ضد أى طعن فى قراراتها أمام القضاء.

ولا يوجد معنى محدد فى الواقع لهذه العبارة فمن الذى سوف "يشهد لهم بالحياد" مثلا، علما بأن تجربة إقحام ما يسمى شخصيات عامة فى هيئات قضائية مثل محكمة الأحزاب بقضاء مجلس الدولة بينت مدى عدم حيادية هذه المسماة شخصيات عامة بل تأييدها لرأى لجنة الأحزاب الحكومية. وسوف يكون ولاء هؤلاء لمن عينهم بالطبع، ويتولى مجلس الشعب تعيين ثلاثة منهم ويقوم مجلس الشورى بتعيين اثنين.

---

(١). مجلة الديموقراطية (مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة)، العدد ٢٠، ملحق التشريعات السياسية فى مصر، ص٦.

وبالتالى لا يتوقع توافر مستوى ملموس من الحياد من قبل هذه اللجنة. ومما زاد الأمر غموضا وترديا ما نص عليه التعديل من أن قرارات هذه اللجنة لا مجال للطعن عليها أمام أى مستوى قضائي، إن هذا النص أى حصانة قرارات اللجنة غير مقبول حتى فى حالة وجود لجنة عليا للانتخابات مثلما هى الحال فى إسرائيل والولايات المتحدة وجنوب إفريقيا والهند. ونتذكر بالطبع ما حدث فى الانتخابات الرئاسية الأمريكية فى نوفمبر ٢٠٠٠ عندما أعلنت لجنة الانتخابات فوز جورج بوش الابن مرشح الحزب الجمهورى ضد آل جور مرشح الحزب الديمقراطي، وقام الأخير بالطعن أمام المحكمة العليا وقبل بقرار المحكمة بفوز بوش.

ومن الأمور الأخرى المثيرة أن التعديل نص على أن يجرى الاقتراع على منصب الرئاسة حتى لو تقدم للترشيح مرشح واحد أو لم يبق سواه بسبب تنازل باقى المرشحين أو لعدم ترشيح أحد غير من خلا مكانه. فكيف تكون إذن انتخابات كيف تسمى هذه انتخابات بين أكثر من مرشح، فالانتخاب معناه البديهى المفاضلة بين أكثر من مرشح. نفس المنطق ونفس الذهنية تحكمت فى تعديلات قوانين الانتخاب ومباشرة الحقوق السياسية ومجلس الشعب. هناك جانب آخر لا يقل أهمية وهو أن عملية الإصلاح أغفلت ضرورة إنهاء حالة الطوارئ نهائيا، وضرورة تأسيس دولة القانون وخضوع أجهزة الأمن بالذات للقانون.

لقد قيد تعديل المادة ٧٦ من حق الناخب فى الاختيار الحر عندما فرض على من يتقدم للترشيح لرئاسة الجمهورية من المستقلين أن يحظى المتقدم بتأييد ٢٥٠ عضوا من الأعضاء المنتخبين وليس من المعينين السواء فى مجلسى الشعب والشورى، منهم ٦٥ من أعضاء مجلس الشعب على الأقل و٢٥ من أعضاء مجلس الشورى وعشرة من أعضاء كل مجلس شعبى للمحافظة من ١٤ محافظة على الأقل، إلى جانب القيود على مرشحى الأحزاب السياسية مما يعطل قوة الاقتراع العام أو الإرادة العامة وقدرتها على كونها مصدر الشرعية عبر الاحتكام لصناديق الاقتراع. ولأن النظام يدرك عدم دستورية التعديل من زاوية عدم إعمال مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص بين المرشحين عن الأحزاب وغيرهم من المستقلين، فقد أدرج ضوابط الترشيح بمختلف تفاصيلها ضمن النص الدستورى المعدل عوضا أن يشملها تشريع مستقل يمكن لمن يتضرر منه الطعن فى دستوريته والحصول على حكم قضائى ببطلانه، بحيث

يظل التعديل محصنا ضد الرقابة الدستورية. كما أن القانون المنظم لانتخابات الرئاسة رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٠٥ لم يضمن للجهاز المركزى للمحاسبات صلاحية المراقبة الحقيقية لنفقات الحملة الانتخابية فى ضوء تبعية الجهاز لمجلس الشعب رغم أنه أعطى للجهاز هذه الصلاحية، ومن هنا لم نسمع أن الجهاز أجرى تحقيقا فى نفقات حملة مبارك الانتخابية التى زادت عن مليار وربع مليار جنيه.

تعديلات سلطوية على القوانين المنظمة للانتخابات العامة

إن لجوء النظام الحاكم إلى أساليب البلطجة الأمنية والإدارية وتوزيع الرشاوى الانتخابية والمزايا المالية والعينية على المحاسيب والحلفاء حوّل الدولة المصرية إلى دولة سمسار للداخل لحساب تحالف السلطة ورأس المال وللخراج لحساب الولايات المتحدة ونظرا لتناقص الموارد بفعل الاستنزاف المنظم لها من قبل نخبة الحكم فقد انحصرت المزايا والموارد فى حفنة محدودة من المسئولين ورجال الأعمال وصار الحفاظ على المكاسب الخاصة والعائلية يتم بطرق عنيفة وشرسة. وفى هذا الإطار جاء نفس العوار الدستورى فى التعديلات التى أدخلت على قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٧٤ لسنة ١٩٥٦ بالقانون رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٠٥ والصادر فى يوليو ٢٠٠٥، فقد أنشأ لجنة عليا لرقابة الانتخابات برئاسة وزير من الحكومة هو وزير العدل وعضوية ثلاثة من رجال القضاء الحاليين بدرجة نائب رئيس محكمة النقض وستة من الشخصيات العامة من غير المنتمين إلى أى حزب سياسى يختارهم مجلس الشعب والشورى ويكون منهم ثلاثة من القضاة السابقين، وكأن عدم انتمائهم لأحزاب سياسية يضمن حيادهم، فمجرد أن مجلسى الشعب والشورى المشكوك فى صحة وشرعية ونزاهة انتخابهم وعضويتهم كفيل بأن يخضع هؤلاء لتعليمات وتوجهات الحكم. ورغم أن التعديل أعطى للجنة حق وضع قواعد إعداد جداول الانتخاب ومحتوياتها وطريقة مراجعتها وتنقيتها وتحديثها، إلا أنه أبقى على سلطة وزارة الداخلية فى إضافة أسماء من بلغوا السن القانونية للتصويت ولم يحدث أن مارست اللجنة سلطتها فعلا فى هذا المجال[1]. بل إن القضاء الإدارى هو الذى أصدر أحكاما عدة بشطب ما لا يقل عن ١٨ ألف صوت قيدت بشكل جماعى قبل انتخابات المرحلة الأولى لمجلس الشعب.

---

(١). نفس المصدر، ص١٦-١٧.

ورغم أن التعديل رخص للجنة المذكورة حق اقتراح وليس سلطة تجديد الدوائر الانتخابية إلا أن اللجنة لم تقم بذلك وأبقت على سلطة تجديد ورسم حدود الدوائر الانتخابية بيد وزارة الداخلية. وقد منح التعديل أيضا اللجنة حق إبداء الرأى وليس التقدم بمشروعات قوانين فى مشروعات القوانين الخاصة بالانتخابات. ولكن القانون المعدل لقانون مباشرة الحقوق السياسية سالف الذكر أضاف نصوصا جديدة إيجابية ومهمة تتضمن صلاحيات قانونية للجنة المشرفة على الانتخابات يمكن إعمالها واقعيا وتفعيلها مستقبلا عبر نضال ديموقراطى ممتد من جانب الأحزاب والتيارات السياسية ومنظمات المجتمع المدنى فى مواجهة مظاهر البلطجة والعنف التى عادة ما يلجأ إليها بعض مرشحى الحزب الوطنى الحاكم أو المرشحين المستقلين المنشقين عنه. ويمكن أن تمارس اللجنة هذه الصلاحيات إذا ما حقق هذا النضال الديموقراطى تقدما على أرض الواقع بحيث يضغط على اللجنة ذاتها حتى رغم أن وزير العدل يرأسها وثلثى أعضائها معينين من قبل مجلسى الشعب والشورى. فقد أسبغ القانون- فى الباب الرابع منه بعنوان "فى جرائم الانتخاب" والذى أدخله لأول مرة- الحماية على رؤساء وأعضاء اللجان الانتخابية.

فقد نصت المادة ٤١ على عقوبة السجن لمدة لا تزيد عن خمس سنوات على كل من استعمل القوة أو العنف مع رئيس أو أى من أعضاء لجنة الانتخاب أو الاستفتاء بقصد منعه من أداء العمل المنوط به أو إكراهه على أدائه على وجه خاص ولم يبلغ بذلك مقصده. فإذا بلغ الجانى مقصده تكون العقوبة السجن، وتكون العقوبة السجن المشدد إذا صدر من الجانى ضرب أو جرح نشأت عنه عاهة مستديمة، وتكون العقوبة السجن المؤبد إذا أفضى الضرب أو الجرح إلى الموت. كما نصت المادة ٤٢ على عقوبة الحبس لمدة لا تزيد عن سنتين لكل من هدد رئيس أو أحد أعضاء لجنة الانتخاب أو الاستفتاء بقصد منعه من أداء عمله المكلف به، فإذا ترتب على التهديد أداء العمل على وجه مخالف تكون العقوبة الحبس. وأضافت المادة ٤٣ عقوبة الحبس لمدة لا تزيد عن سنتين وبغرامة لا تقل عن ألفى جنيه ولا تجاوز خمسة آلاف جنيه لكل من أهان بالإشارة أو القول رئيس أو أحد أعضاء لجنة الانتخاب أو الاستفتاء أثناء أداء وظيفته أو بسبب تأديتها.

أما المادة ٤٤ فقد قررت عقوبة الحبس لمدة لا تزيد عن عامين على كل من

استخدم أيا من وسائل الترويع أو التخويف بغرض التأثير على سلامة سير إجراءات الانتخاب أو الاستفتاء ولم يبلغ مقصده، فإذا بلغ مقصده تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد عن خمس سنوات. وقررت المادة ٤٥ عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن عام وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تجاوز ثلاثة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين على كل من هدم أو أتلف عمدا شيئا من المبانى أو المنشآت أو وسائل النقل أو الانتقال المستخدمة أو المعدة للاستخدام فى الانتخاب أو الاستفتاء بقصد عرقلة سيره، وذلك فضلا عن الحكم عليه بدفع قيمة ما هدمه أو أتلفه. من ناحية أخرى أضيفت مواد تضمن حماية جداول الناخبين وبطاقات الانتخاب والاستفتاء من العبث أو التلاعب بها أو إتلافها وهى مواد هامة أيضا وتكتسب قوتها عمليا إذا ما تمت عملية تنقية هذه الجداول وتصحيحها بمشاركة منظمات المجتمع المدنى والأحزاب والتيارات السياسية وتحت رقابة القضاء وليس اللجنة الرسمية المشرفة على الانتخابات التى ثبت ترددها فى القيام بهذه المهمة بحكم أنها معينة من قبل السلطة التنفيذية.

فقد جاء فى المادة ٤٦ من القانون سالف الذكر أنه يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن عامين كل من اختلس أو أخفى أو أتلف أحد جداول الانتخاب أو بطاقة الانتخاب أو الاستفتاء أو أى ورقة أخرى تعلق بعملية الانتخاب أو الاستفتاء بقصد تغيير النتيجة أو بقصد ما يستوجب إعادة الانتخاب أو الاستفتاء أو تعطيله. ونصت المادة ٤٧ على عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن ٥٠٠ جنيه ولا تجاوز ثلاثة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين لكل من تعمد بنفسه أو بواسطة غيره قيد اسمه أو اسم غيره فى جداول الانتخاب أو حذفه منها على خلاف أحكام القانون. أما المادة ٤٨ فقد قررت عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تزيد عن خمسة آلاف جنيه لكل من[١]:

أولا: استعمل القوة أو التهديد لمنع شخص من إبداء الرأى فى الانتخاب أو استفتاء أو لإكراهه على إبداء الرأى على وجه معين.

ثانيا: أعطى آخر أو عرض أو التزم بأن يعطيه فائدة لنفسه أو لغيره لكى يحمله على الامتناع عن إبداء الرأى أو إبدائه على وجه معين أو الامتناع عنه.

---

(١). نفس المصدر، ص٢٠-٢١.

ثالثا: قبل أو طلب فائدة من هذا القبيل لنفسه أو لغيره.

رابعا: نشر أو أذاع أقوالا أو أخبارا كاذبة عن موضوع الانتخاب أو الاستفتاء أو عن سلوك أحد المرشحين أو عن أخلاقه مع علمه بذلك، بقصد التأثير فى نتيجة الانتخاب أو الاستفتاء. فإذا أذيعت الأقوال أو الأخبار فى وقت لا يستطيع فيه الناخبون أن يستبينوا الحقيقة ضوعفت العقوبة.

من جهة أخرى، قررت المادة ٤٩ عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن ٥٠٠ جنيه ولا تزيد عن ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين لما يأتى:

أولا: كل من أبدى رأيه فى انتخاب أو استفتاء وهو يعلم أن اسمه مقيد فى الجدول بغير حق.

ثانيا: كل من أبدى رأيه منتحلا اسم غيره.

ثالثا: كل من اشترك فى الانتخاب أو الاستفتاء الواحد أكثر من مرة.

ونصت المادة ٥٠ على معاقبة كل من خطف الصندوق المحتوى على بطاقات الانتخاب أو الاستفتاء أو أتلفه أو غيره أو عبث بأوراقه بالحبس مدة لا تقل عن سنتين، وقررت المادة ٥١ معاقبة من يشرع فى الجنح المنصوص عليها فى هذا القانون بالعقوبات المقررة للجريمة التامة، وأعطت المادة ٥٢ لرئيس اللجنة أو الاستفتاء السلطة المخولة لمأمورى الضبط القضائى فيما يتصل بالجرائم التى تقع فى قاعة اللجنة.

ومن نافلة القول إن ما أدخل من تعديلات على الدستور وعلى التشريعات المنظمة للانتخابات فيما يتعلق بسلامة عمليات وإجراءات الانتخاب تم فى مناخ سياسى محتقن ومتوتر بفعل تمسك النخبة الحاكمة بالسلطة وباحتكار صناعة القرار وزيادة أواصر التحالف بين السلطة وحزبها الحاكم وحفنة محدودة العدد من كبار رجال الأعمال المحتكرين لغالبية الأنشطة الخدمية والتوزيعية والإنتاجية وكذلك فى ظل تزايد محدودية دائرة صناعة القرار لصالح الرئيس مبارك وعائلته واتجاه النظام بقوة إلى توريث الحكم لجمال نجل الرئيس مبارك حتى ولو فى صورة انتخاب تعددي، فى ظل تقلص الدور الرقابى والتشريعى للبرلمان حتى القادم الذى سوف يكتمل مع إجراء انتخابات المرحلتين الثانية والثالثة لمجلس الشعب.

وكذلك فى ظل الصراع الدموى من قبل الحزب الوطنى والمنشقين عنه للاحتفاظ بالأغلبية الكاسحة فى مجلس الشعب، واستخدام هؤلاء البلطجة والأموال والرشاوى الانتخابية على نطاق واسع. ومن هنا يتفنن هؤلاء فى مخالفة حتى القوانين المعدلة التى أصدرها مجلس الشعب ذاته الذى يسيطر عليه الحزب الوطنى وبطرق مراوغة توفر لهم الحماية من العقاب، فى إطار تحكم السلطة فى اللجان المشرفة على الانتخابات. وأيضا فى ضوء لجوء كثير من مرشحى جماعة الإخوان نفسها إلى شراء الأصوات بالأموال بعد صدور فتوى تبرر ذلك بزعم أن الجماعة والناس أنفسهم فى "حالة استضعاف". مما يستدعى تصعيد مختلف أشكال الاحتجاج السياسى والجماهيرى والنضال الديموقراطى والمدنى بما فيه العصيان المدنى من أجل إعادة الاعتبار للسياسة وللإرادة العامة فى مواجهة تغول أسلحة المال والرشاوى الانتخابية والبلطجة والقيد الجماعى للناخبين لحساب مرشحى الحزب الحاكم أو المنشقين عنه. ومن ناحية أخرى ينبغى للنضال الديموقراطى السياسى والمدنى أن يستمر فى الضغط من أجل إجبار النظام الحاكم ومجلس الشعب القادم أيا كان تشكيله على تعديل المادة ٧٦ المعدلة من الدستور لإلغاء البنود المعيبة دستوريا منها مثل شروط الترشيح سواء من الأحزاب السياسية أو الشخصيات العامة الخاصة بعدد أعضاء مجلسى الشعب والشورى والمجالس المحلية تماما والاستعاضة عنها باشتراط الحصول على توقيعات عدد من المواطنين وكذلك إلغاء كل ما يتعلق باللجنة المشرفة على انتخابات الرئاسة فى المادة المعدلة وفى قانون تنظيم الانتخابات الرئاسية وكذلك إلغاء ما يتعلق باللجنة المشرفة على الانتخابات العامة لصالح تشكيل لجنة عليا مستقلة تشرف على مختلف أنواع الانتخابات وتتشكل من ممثلى وزارات المالية والعدل والداخلية والهيئات القضائية فقط مع استبعاد النيابة والنيابة الإدارية وهيئة قضايا الدولة، وكذلك ممثلين عن الأحزاب السياسية والجماعات المحجوبة عن الشرعية ومنظمات المجتمع المدنى وأن يصدر تشريع خاص بتشكيلها وبيان وظائفها وصلاحياتها التى ينبغى أن تشمل مختلف مراحل عملية الانتخاب من رسم الدوائر وإعادة تحديدها إلى رقابة التلاعب فى الجداول إلى رقابة الدعاية الانتخابية واستخدام المال العام وأجهزة الدولة وكذلك شطب المرشحين الذين لا تنطبق عليهم شروط الترشيح ...إلخ.